



Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1990/45  
12 December 1989  
ARABIC  
Original : SPANISH

# الأمم المتحدة

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان  
الدورة السادسة والأربعون  
البند ٢٣ من جدول الأعمال المؤقت

### \* الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان\*

تقرير أعده الخبير السيد هكتور غروبيوس بيبيل عن غواتيمالا  
وفقاً للفقرة ٩ من قرار اللجنة ٧٤/١٩٨٩

#### المحتويات

##### الفقرات الصفحة

٢	.....	١ - ١٢	- مقدمة.....
٤	.....	١٣ - ٢٥	- الإطار القانوني الحالي لحالة حقوق الإنسان في غواتيمالا...
١٠	زيارات الخبير إلى غواتيمالا: الاجتماعات والأنشطة.....	٢٦ - ٣٠	- زيارات الخبير إلى غواتيمالا: الاجتماعات والأنشطة.....
١١	.....	٣١ - ٦٤	- الحالة الحاضرة لحقوق الإنسان في غواتيمالا.....
٢٢	تقديم المساعدة إلى حكومة غواتيمالا في ميدان حقوق الإنسان	٦٥ - ٦٥	- تقديم المساعدة إلى حكومة غواتيمالا في ميدان حقوق الإنسان
٢٣	.....	٦٦ - ٧٠	- الاستنتاجات.....
٢٥	.....	٧١ - ٧٣	- التوصيات.....
٢٦	ملاحظات ختامية.....	٧٤ - ٨٣	- شامنا- ملاحظات ختامية.....

#### المرفقات

- الأول - برنامج الدورة التدريبية الثانية لحقوق الإنسان المعقدة في  
غواتيمالا من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩.....
- الثاني- برنامج مساعدة مقدم من مركز حقوق الإنسان إلى الحكومة الديمقراطية  
في غواتيمالا وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٠/١٩٨٨ و ٧٤/١٩٨٩ ..

\* يرد في الإضافة لهذه الوثيقة (E/CN.4/1990/45/Add.1) وصف مفصل  
للأنشطة المضطلع بها في الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩ في إطار المساعدة التقنية المقدمة من  
الأمين العام إلى حكومة غواتيمالا والهادفة إلى تنظيم الهياكل الأساسية الازمة  
لحماية وتعزيز حقوق الإنسان .

### أولا - مقدمة

- ١- ما انفك لجنة حقوق الإنسان تدرس حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا منذ دورتها الخامسة والثلاثين ، المعقدة في عام ١٩٧٩ ، واتخذت مجموعة من المقررات في هذا المدد (للاطلاع على ملخص تفصيلي انظر الوثيقة E/CN.4/1988/42 ، الفقرات من ١ إلى ١١) .

- ٢- وفي عام ١٩٨٣ ، قام رئيس اللجنة عملا بالقرار ٣٧/١٩٨٣ الذي اتخذته اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين ، بتعيين مقرر خاص لغواتيمالا . ومن عام ١٩٨٤ إلى ١٩٨٦ قدم المقرر الخاص تقارير سنوية إلى الجمعية العامة وللجنة حقوق الإنسان .

- ٣- وفي نهاية عام ١٩٨٥ ، بدأت عملية إرساء النظام الديمقراطي في غواتيمالا بعد سنين عديدة من الدكتاتورية العسكرية . وانتخب الشعب بحرية حكمة مدنية باشرت السلطة في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ في نفس الوقت الذي دخل فيه الدستور الجديد للجمهورية حيز التنفيذ .

- ٤- وفي عام ١٩٨٦ ، اتخذت لجنة حقوق الإنسان القرار ٦٢/١٩٨٦ الذي قررت فيه إنهاء ولاية المقرر الخاص وطلبت من رئيس اللجنة في دورتها الثانية والأربعين أن يعين مقررا خاما ، وقدم هذا الأخير تقريرا إلى اللجنة في دورتها الثالثة والأربعين المعقدة في عام ١٩٨٧ . وبعد دراسة ذلك التقرير ، اتخذت اللجنة القرار ٥٣/١٩٨٧ الذي قررت فيه إنهاء ولاية المقرر الخاص ورجت من الأمين العام تعيين خبير ليقدم توصيات إلى اللجنة من أجل إعادة حقوق الإنسان إلى نصابها في غواتيمالا .

- ٥- وعملا بالقرار ٥٣/١٩٨٧ ، المعنون "حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا" ، عيّن الأمين العام في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٧ السيد هكتور غروس أسيبييل خبيرا بهدف "مساعدة حكومة غواتيمالا ، من خلال الاتصالات المباشرة ، على اتخاذ الإجراءات اللازمة لزيادة عودة حقوق الإنسان إلى نصابها" .

- ٦- وذكر الخبير ، في تقريره الأول الذي قدمه إلى لجنة حقوق الإنسان ( E/CN.4/1988/42 ، الفقرة ١٦) أنه فسر ولايته على أنها تمثل في أن يواصل تقديم تقييمه الشخصي إلى اللجنة لما يتعلق باحترام حقوق الإنسان في غواتيمالا .

- ٧- وفضلا عن ذلك ، وسعيا وراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لزيادة عودة حقوق الإنسان إلى نصابها ، كان المقتضى أن يتناول تقريره الإمكانية المتاحة للحكومة الدستورية

في غواتيمالا لطلب الخدمات الاستشارية وغيرها من أشكال المساعدة بهدف تعزيز أوجه التقدم على طريق الديمقراطية وتعزيز احترام حقوق الإنسان .

-٨ وبعد أن درست لجنة حقوق الإنسان تقرير الخبرير (E/CN.4/42) ، اتخذت في دورتها الرابعة والأربعين القرار ٥٠/١٩٨٨ المععنون "تقديم المساعدة إلى غواتيمالا في ميدان حقوق الإنسان" ، الذي لاحظت فيه مع الارتياح استعداد حكومة غواتيمالا "لضمان حماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في ذلك البلد" . ورحبـت كذلك مع الارتياح "بالاهتمام الذي أبدته حكومة غواتيمالا بمواصلة تعاونها مع لجنة حقوق الإنسان" .

-٩ وفي القرار نفسه ، أعربت اللجنة عن الرأي القائل بأن الالتزام بتشجيع وحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية يتطلب لا اتخاذ تدابير لضمان حماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية فحسب ، بل أيضا اتخاذ تدابير لمنع أي انتهاك لهذه الحقوق بصورة فعالة . وناشتـت اللجنة حكومة غواتيمالا إيلاء أولوية لتطبيق هذه التدابير .

-١٠ وفي القرار ذاته ، رجـت اللجنة من الأمين العام توفير "ما قد تطلـبه الحكومة الدستورية لغواتيمالا من خدمات استشارية وغيرها من أشكال المساعدة الملائمة في ميدان حقوق الإنسان ، وذلك بغية دفع عجلة التقدم على درب الديمقراطية وتعزيز المؤسسات المسؤولة عن تأمين احترام حقوق الإنسان ، وفقا للتوصيات الواردة في تقرير الخبرير وفي إطار المقتراحـات الواردة في تقرير الأمين العام في هذا الشأن (Add.1 و E/CN.4/40)" .

-١١ وقدم الخبرير تقريره الثاني (E/CN.4/39) إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والأربعين ، وفقا للقرار ٥٠/١٩٨٨ . وبعد النظر في التقرير اعتمـت اللجنة ، في ٨ آذار/مارس ١٩٨٩ ، القرار ٤/١٩٨٩ الذي عنوانه "تقديم المساعدة إلى غواتيمالا في ميدان حقوق الإنسان" . وأعربت اللجنة عن "عميق قلقها إزاء الحالة الضارة التي ما زالت سائدة ، وتقـيد بصورة خطيرة أي عملية صادقة لتحسين حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا"؛ وحثـت "حكومة غواتيمالا على تكثيف جهودها لكفالة الاحترام الكامل من جانب جميع سلطاتها وقوات أمنها لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية لمواطنيها"؛ وفي القرار نفسه ، رجـت اللجنة من الأمين العام أن يواصل "توفـير ما قد تطلـبه الحكومة الدستورية لغواتيمالا من خدمات استشارية وغيرها من أشكال المساعدة الملائمة في ميدان حقوق الإنسان ، وذلك بغية دفع عجلة التقدم على درب الديمقراطية وتعزيز المؤسسات المسؤولة عن تأمين احترام حقوق الإنسان ، وفقا للتوصيات الواردة في تقرير الخبرير" . كما قررت اللجنة أن ترجـو من الأمين العام تمديد ولاية الخبرير لسنة أخرى وطلبت إلى الخبرير أن يقدم تقريرا إلى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين ، "آخـذا في الحسبان الحالة في البلد" .

١٢- ويغطي هذا التقرير الفترة من آذار/مارس إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، على الرغم من أن معلومات أخرى ذات علاقة بالموضوع أدرجت حيثما رئي أن ذلك ملائم . ويستند التقرير في جزء منه إلى البيانات التي قدمتها السلطات في غواتيمالا وإن يكن من الواضح أن هذه السلطات ليست المصدر الوحيد للمعلومات . وفي هذا الصدد ، يسود الخبرير أن يتقدم بالشكر إلى هذه السلطات للتعاون الواسع الذي لقيه منها في جميع الأوقات . وبفضل هذا التعاون تيسرت للخبرير مهمة الاطلاع بـالولاية الموكلة إليه . وأخذ الخبرير كذلك في الاعتبار المعلومات ذات الصلة التي وردت إليه من خلال مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، والتي نقلتها المنظمات غير الحكومية ، ومنها بوجه خاص اليقظة الأمريكية ومنظمة العفو الدولية ورابطة أمريكا الوسطى لاسر المعتقلين المفقودين ولجنة حقوق الإنسان في غواتيمالا ولجنة المحامين للدفاع عن حقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ولجنة غواتيمالا للعدل والسلم والكنيسة الكاثوليكية الغواتيمالية ولجنة التنسيق الوطنية للأرامل الغواتيماليات ومركز بحوث ودراسات وتعزيز حقوق الإنسان والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان وفريق الدعم المتبادل والتمثيل الموحد للمعارضة الغواتيمالية .

#### شانيا - الإطار القانوني الحالى لحالة حقوق الإنسان في غواتيمالا

١٣- فيما يتعلق بالقانون الدولي الساري ، تجدر الإشارة إلى أنه بغض النظر عن القوة الملزمة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، كما هو مسلم به اليوم في فقه القانون والممارسة الدولية ، فإن القانون في غواتيمالا يعطي للإعلان مفعولاً قانونياً محدوداً في القانون الداخلي (المادة ٤٨ من المرسوم رقم ٨٦-٥٤ المؤرخ في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ، والمعدل بالمرسوم رقم ٨٧/٣٣) . وينص هذان المرسومان على أن وكيل حقوق الإنسان هو شخص مفوض من الكونفوري للدفاع عن حقوق الإنسان التي يضمها الدستور والإعلان العالمي والمعاهدات التي قبلتها غواتيمالا وصادقت عليها .

١٤- وتتجدر كذلك الإشارة إلى أنه وفقاً لاحكام المادة ٤٦ من الدستور ، فإن المعاهدات والاتفاقيات التي وافقت ومدققت عليها غواتيمالا تغلب القانون المحلي . ويتجسد كذلك هذا المبدأ الدستوري في المادة ٣ من قانون الأ咪ارو والإحضار أمام المحكمة الدستورية (المرسوم رقم ١-٨٦ الصادر عن الجمعية التأسيسية الوطنية في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦) .

١٥- وعلى صعيد الأمم المتحدة ، تدخل غواتيمالا طرفاً في المكوّن التالية المتعلقة بحقوق الإنسان (لا تذكر سوى المكوّن ذات الصلة في ضوء تجربة وحالة غواتيمالا):  
(١) العهد الدولي الخام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (أودعت غواتيمالا صك الانضمام إلى هذا العهد في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٨) ؛

- (ب) اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها ؛  
(ج) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ؛  
(د) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ؛  
(هـ) الاتفاقية الخاصة بمكافحة الرق والاتفاقية التكميلية للقضاء على الرق وتجارة الرقيق والنظم والعادات المشابهة للرق ؛  
(و) الاتفاقية والبروتوكول المتعلقان بحالة اللاجئين ؛  
(ز) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ المتعلقة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي لعام ١٩٤٨ ، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٩٨ المتعلقة بتطبيق مبادئ حق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية لعام ١٩٤٩ ، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١ الخامسة بالتمييز فيما يتعلق بالعمل والمهنة ، لعام ١٩٥٨ . ومجموع اتفاقيات منظمة العمل الدولية التي صدقت عليها غواتيمala يفوق الـ ٤٥ اتفاقية .

- ١٦ - أما على الصعيد الإقليمي فإن غواتيمala طرف في الاتفاقيات التالية:

- (أ) الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان وقد اعترفت باختصاص محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في المنازعات (الأمر الحكومي رقم ٨٧-١٣٣ الصادر في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٨٧) ، والذي تنص عليه المادة ٦٢ من الاتفاقية رغم أن ذلك لا يتعلق إلا بالأحداث التي وقعت بعد الإعلان بالاعتراف بهذا الاختصاص . وفي ٩ آذار/مارس ١٩٨٧ سُجِّلت غواتيمala التحفظ الذي كانت أبدته بتوقيعها وتصديقها على الاتفاقية الأمريكية .  
(ب) اتفاقية الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه . بيـد أن غواتيمala أبـتـ التـحفـظـ التاليـ: "إن جـمهـوريـةـ غـواتـيمـالـاـ لاـ توـافـقـ عـلـىـ تـطـبـيقـ الفـقـرـةـ الشـالـثـةـ مـنـ المـادـةـ ٨ـ مـنـ اـتـفـاقـيـةـ الدـوـلـ الـآـمـرـيـكـيـةـ لـمـنـعـ التـعـذـيبـ وـالـمـعـاقـبـةـ عـلـيـهـ كـمـاـ أـنـهـ لـنـ تـطـبـقـهاـ ،ـ ذـلـكـ أـنـ نـظـامـهاـ القـانـونـيـ الدـاخـلـيـ يـقـضـيـ بـأـنـ أـيـ فـرـارـ ،ـ بـعـدـ استـنـفـادـ وـسـائـلـ الـانـتـصـافـ ،ـ بـتـبـرـئـةـ شـخـصـ مـاـ يـشـتبـهـ فـيـ أـنـهـ اـرـتكـبـ جـرـيمـةـ التـعـذـيبـ ،ـ يـعـدـ قـرـارـ نـهـائـيـاـ وـلـاـ يـجـوزـ عـرـضـهـ عـلـىـ مـحـفـلـ دـولـيـ" .ـ وـبـرـىـ الخـبـيرـ أـنـ هـذـاـ التـحـفـظـ يـتـضـارـبـ مـعـ مـوـضـعـ وـغـايـةـ اـتـفـاقـيـةـ وـيـتـعـذرـ فـيـ الـوقـتـ تـفـسـهـ التـوـفـيقـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اـعـتـرـافـ غـواتـيمـالـاـ باـخـتـصـاصـ مـحـكـمـةـ الدـوـلـ الـآـمـرـيـكـيـةـ لـحـقـوقـ إـلـاـنـسـانـ .ـ وـالـفـرـقةـ ١٩ـ مـنـ هـذـاـ التـقـرـيرـ تـشـيرـ إـلـىـ هـذـهـ الـحـالـةـ وـإـلـىـ بـيـانـاتـ الـخـبـيرـ بـشـأنـ سـبـبـ هـذـاـ التـحـفـظـ وـهـيـ بـيـانـاتـ لـمـ يـحـالـفـهـاـ النـجـاحـ .ـ

- ١٧ - وفيما يتعلق بالقانون الإنساني الدولي ، صدقت غواتيمala في ١٤ أيار/مايو ١٩٥٣ اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ ، وهي كذلك طرف في البروتوكولين الإضافيين لعام ١٩٧٧ لاتفاقيات جنيف ، وقد صدقهما في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ . وفي ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ وقعت غواتيمala على اتفاق المقرر المتعلق بإنشاء لجنة دولية للصليب الأحمر في البلد .

١٨ - ويظهر من "موقف" غواتيمالا إزاء مكوك حقوق الإنسان ، على الصعيدين الوطني والإقليمي ، وجود أوجه القصور التالية الواجب تقويمها:

- (أ) إن غواتيمالا ليست طرفا حتى الآن في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو البروتوكول الاختياري الملحق به ؛  
(ب) وغواتيمالا ليست كذلك طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة ؛  
(ج) إن غواتيمالا تحفظ تحفظا غير مقبول على المادة ٨ من اتفاقية الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه .

١٩ - وفي المقابلات التي أجراها الخبير خلال بعثته في غواتيمالا في الفترة من ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ مع لجنة حقوق الإنسان التابعة للكونغرس ، ومع وزير الخارجية ورئيس الجمهورية ، لفت الانتباه إلى أوجه القصور هذه وكسر آن على غواتيمالا أن تنضم في أقرب وقت ممكن إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإلى البروتوكول الاختياري الملحق به . ويرى الخبير آن على غواتيمالا كذلك آن تسحب التحفظ الذي أبدته على اتفاقية الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه .

٢٠ - وقيل للخبير إن المكوك المذكورة هي قيد الدراسة . وإن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يشير بوجه خاص مشكلة حق تقرير المصير (المادة ١) . وأشار الخبير إلى آن غواتيمالا طرف بالفعل في العهد الدولي الآخر الذي يتضمن المادة ذاتها تماما (المادة ١) . وتابع قوله إنه ليس هناك أية صعوبات تذكر من وجهة النظر القانونية ، ولكن ليس هناك ما يمنع حكومة غواتيمالا من الإلقاء بتصریح ساعة الانضمام ، إذا رغبت في ذلك .

٢١ - وفيما يتعلق بالقانون الداخلي الساري ، قدم الخبير تحليله إلى لجنة حقوق الإنسان في تقريره السابقين (E/CN.4/42) ، الفقرات من ٤٣ إلى ٤٨ ، و (E/CN.4/39) ، الفقرات من ٣٣ إلى ٣٤) عن الإطار التشريعي الذي اعتمدته غواتيمالا منذ عام ١٩٨٥ لتنظيم وضمان حقوق الإنسان في غواتيمالا وهو يتكون أساسا من: دستور عام ١٩٨٥؛ قانون الامبارو والإحضار أمام المحكمة والدستورية (المرسوم رقم ٨٦-١٧) والقانون المتصل بلجنة حقوق الإنسان (المرسوم رقم ٨٦-٥٤ و ٨٧-٣٣) . ويشير التقريران أيضا إلى مجموعة القوانين التي سنت أو التي يجري اتخاذها لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

-٢٢ ويجد ذكر الكيانات والمؤسسات العاملة حالياً والمنشأة بموجب الدستور الجديد أو التدابير التي اتخذتها الحكومة الدستورية لغواتيمالا منذ عام ١٩٨٦ لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وهي:

(أ) المحكمة الدستورية المنشأة في نيسان/أبريل ١٩٨٦ والتي مارست منذ ذلك الوقت المهمة الموكلة إليها بموجب الدستور فيما يتعلق بالدفاع عن النظام الدستوري . وقد أنشئت بموجب المواد ٣٧٣-٣٦٨ من الدستور ؛ وهذه المحكمة عاملة على النحو الكامل وقد نظرت بالفعل في مجموعة لا بأس بها من القضايا القانونية ؛

(ب) محكمة عليا جديدة ، تتتألف من تسع قضاة ينتخبهم الكونغرس ، أنشئت بموجب المواد ٣٦-٣١٤ من الدستور ؛

(ج) لجنة حقوق الإنسان التابعة للكونغرس والمنشأة بموجب الدستور وتضم نائباً واحداً عن كل حزب سياسي ممثل في الكونغرس . واسترعت اللجنة انتباها لكونغرس إلى المشكلة المتمثلة في حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والتعذيب والإعدام دون محاكمة . وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ أبْتَ الأحزاب السياسية الممثلة في اللجنة ، بالنظر إلى أن الأوضاع القانونية شهدت "تردياً ملحوظاً بسبب التعذيب يوماً بعد يوم على أبسط حقوق الإنسان الأساسية دون أن تتمكن المؤسسات القانونية المنشأة لصيانته هذه الحقوق من توفير تلك الصيانة" ، موافقتها على قرار عارضه صوت واحد (ممثل الحزب الحكومي الذي صوت مؤيداً) ينبع على ما يلي:

١- تأس لحالات الاختطاف والإعدام بدون محاكمة قانونية وتدينها بقوة وهي حالات مست القطاع الشعبي وقطاع الفلاحين والقطاعين السياسي والنقابي ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان ودوائر الأعمال وفي المدة الأخيرة قطاع الطلاب الجامعيين وألبست جميعها ثوب الحداد .

٢- تثث كافة قطاعات السكان على تنظيم نفسها في جبهة واحدة لمقاومة العنف وتنادى الحكومة أن تقوم فوراً بإلقاء الأضواء الكاشفة على هذه الأفعال وبمعاقبة المذنبين .

٣- تناشد الدول الصديقة التي تبدي تضامنها بالتفاوض من جديد داخل إطار وكالات الأمم المتحدة من أجل تعين مقرر خاص محايده تستند له سلطات التحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في غواتيمالا مع ضمان استمرار غواتيمالا في التمتع بالتعاون الدولي في الميدانين الاقتصادي والتكنولوجي الذي حظي به حتى الآن السكان الغواتيماليون .

٤- تحيل نسخة من هذا القرار إلىبعثات الدبلوماسية المعتمدة في غواتيمالا وإلى الوكالات الدولية المعنية بحقوق الإنسان".

(د) وكيل حقوق الإنسان ، الذي يعتبر مؤسسة مستقلة أنشئت بموجب الدستور للدفاع عن حقوق الإنسان والذي باشر مهامه في ١٩ آب/أغسطس ١٩٨٧ . وقد فتح مكتب الوكيل أبوابه للجمهور بعد مضي شهرين من إنشائه . وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ قدم الوكيل تقريره الأول إلى الكونغرس ، وقد أشار إليه الخبير في تقريره السابق . وسوف

يشير الخبر إلى هذا التقرير في العرض الشفوي الذي سيدلي به أمام اللجنة . وقد اضطاع الوكيل بنشاط مكثف لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وفتح شهانية مكاتب في غواتيمala . والوكيل الذي عين في آب/أغسطس ١٩٨٧ قدم استقالته التي قبلها الكوتوبرس في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ .

(ه) لجنة المصالحة الوطنية ، وأنشأها رئيس الجمهورية في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ وفقاً للإجراءات التي وافق عليها رؤساء بلدان أمريكا الوسطى بهدف تحقيق سلم ثابت و دائم في أمريكا الوسطى (Esquipulas II) . وهذه اللجنة هي كيان يعمل على رصد وإرساء أسس الامتثال للاتفاques ؛ وتقوم كذلك بدور الوسيط بين الحكومة وقوات المقاوير بهدف التوصل إلى وقف حقيقي لإطلاق النار . وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، توجهت اللجنة بناءً لإجراء حوار وطني شامل وديمقراطي ما أمكن لتمكين أكثر المجموعات تمثيلاً في غواتيمala من تبادل الآراء بهدف التوصل إلى حلول تفضي إلى تعايش سكان غواتيمala الاجتماعي تعابياً أعدل وأكثر اتحاداً ؛ واعتمدت اللجنة نظامها الداخلي وأطلقت بأنشطة مكثفة . وهي تعمل من خلال خمس عشرة لجنة . وهناك ستة مندووب عن الحكومة والكنيسة الكاثوليكية وغيرها من الكنائس والاحزاب الحكومية والمعارضة والمنظمات غير الحكومية وغير ذلك من الشخصيات الوطنية البارزة في الحوار الوطني . بيد أنه تجدر الإشارة إلى أنه لا مشاركة في هذا الحوار لا من القوات المسلحة في حد ذاتها ولا من قوات "المقاوير" أو التمثيل الموحد للمعارضة الغواتيمالية أو غرفة الرابطات الزراعية والتجارية والصناعية والمالية ؛

(و) اللجنة المخصصة لمعونة العائدين ، وأنشئت بموجب الأمر الحكومي رقم ٨٦-٧٦٥ ، المؤرخ في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ، يديرها مجلس مدراء و تتتألف من ممثلين لشتى الوزارات ، ويرأسها وزير الشؤون الخارجية . وتهدف اللجنة أساساً إلى الاضطلاع بمسؤولية "إرساء الظروف التي تسمح بالعودة التدريجية لللاجئين" . وترتبط اللجنة باتفاقات تعاون مع كيانات وطنية وأجنبية ، وخصوصاً مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . وفي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ، وفي إطار البرنامج المشترك بين اللجنة المخصصة لمعونة العائدين ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، أعيد إلى الوطن ٩٠٥ شخصاً (٣٠٧ أسر) . وفي عام ١٩٨٨ ، عاد ٩٣٨ شخصاً (٤٠٢ من الأسر) . ومنذ بدء تنفيذ البرنامج في عام ١٩٧٨ ، قدمت اللجنة المخصصة لمعونة العائدين المساعدة إلى ما مجموعه ٣٥٧ من العائدين (٨٠٣ من الأسر) . وفي عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ قدمت اللجنة المخصصة لمعونة العائدين المساعدة كذلك إلى ٥١٩ من الأشخاص المشردين (١١٨ من الأشخاص في عام ١٩٨٨ و ٤٠١ شخصاً عام ١٩٨٩) وإلى ٩٨٣ شخصاً خارج البرنامج المذكور (٧٣ في عام ١٩٨٧ و ٩١٠ في عام ١٩٨٨) فبلغ بذلك المجموع الكلي ١٠٣٩ من العائدين أو المشردين أو غيرهم من الأشخاص خارج البرنامج الذين حظوا بمساعدة اللجنة المخصصة المذكورة ؛

(ز) اللجنة الاستشارية المعنية بمسائل حقوق الإنسان لدى مكتب رئيس الجمهورية ، وأنشئت في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٨٨ ، بموجب الأمر الحكومي ٨٨-٣٤٤ ، بهدف المساهمة في جميع الأنشطة الرامية إلى ضمان تتمتع المواطنين بحقوق الإنسان دون

المسان بالوظائف والاختصاصات التي يحددها القانون للأجهزة الأخرى في الدولة لضمان تطبيق هذه الحقوق . وبدأت اللجنة العمل في ١٥ أيار/مايو ١٩٨٨ . وفي مجرى عام ١٩٨٩ رعت اللجنة أنشطة لضمان التنسيق الأفضل بين الفرع التنفيذي والفرع القضائي . ولاحظت اللجنة أن سبل الاتصال بين كلا الفرعين قد تحسنت نتيجة لذلك التنسيق من أجل التحقيق في أية قضية تشكل جريمة أو انتهاكاً لحقوق الإنسان . ويقوم مكتب المحامي الحكومي بتوفير المزيد من المساعدة في الدعاوى الجنائية ويعمل على تسريع أي من القضايا التي تحاط اللجنة بها علماً . كما قدمت اللجنة تقارير تتعلق بأنشطة القضاء ومحكمة العدل العليا بإعطاء توجيهات لرؤساء المحاكم ولقضاة المحاكم من الدرجة الأولى وللقضاء بشأن الإجراءات الواجبة الاتباع في حالات الانتصاف بالإحضار أمام المحكمة ، والسجل المركزي للمحتجزين والتزام كافة قوات الشرطة بالتبليغ عن احتجاز أي شخص ، وعدد من الحالات التي تم البت فيها في المحاكم ، وبشأن تعزيز حقوق الإنسان بواسطة الدورات الدراسية ونشر القانون الدولي وسلسلة من البرامج التي نفذتها ودعمتها وزارة التعليم ؟

(ج) المحكمة الانتخابية العليا المنشأة بموجب المرسوم رقم ٨٥-١ المصادر عن الجمعية التأسيسية الوطنية والمعدل بالمرسومين ٨٧-٥١ و ٨٧-٧٤ المصادر عن كونغرس الجمهورية طبقاً لاحكام المادة ٣٢٣ من الدستور . وتعرض الخبر في تقريره الأخير إلى الانتخابات البلدية التي أجريت في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٨٨ . وتعكف المحكمة الانتخابية العليا حالياً على إعداد العملية السابقة للانتخابات الوطنية التي ستجرى في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . والحالة الراهنة المعقدة فيما يتعلق بالترشيحات لمنصب رئاسة الجمهورية أزدادت صعوبة من جراء العوامل المثبتة المثبتة عن المادة ١١٨٦(٤) و(ج) وقد أحيلت هذه المسألة إلى المحكمة الدستورية .

-٣٣ - ومع ذلك فإن المشكلة الرئيسية تتمثل في ضمان أن لا يظل التشريع الجديد على مستوى النية . وللحافظة على دولة يسود فيها حكم القانون وحماية الديمقراطية ومستقبلها واحترام حقوق الإنسان ينبغي أن تستخدم هذه القواعد والمبادئ وأن تطبق تطبيقاً ناجعاً على الصعيد العملي وعلى الحكومة والسلطات العامة كافة أن تقوم ، في معاملاتها ، بتنفيذ سياسة تطبق في كل جانب من جوانبها القواعد والمبادئ المتعلقة بحقوق الإنسان .

-٣٤ - وأيا كانت الأهمية التي يكتسبها القانون المطبق فإن مدى تأثيره يقاس بالاستناد إلى حقوق الإنسان . ولا يكفي إقامة القواعد القانونية الملائمة وأجهزة التنفيذ الحكومية . لا بد للحكومة من أن تتحلى بالإرادة السياسية الحازمة من أجل العمل بطريق ناجعة وأن تملأ القدرة الحقيقة والفاعلية على ضمان التمتع بحقوق الإنسان . ولا يكفي امتناع الحكومة عن التعدي على حقوق الإنسان . يجب عليها الحفاظ

دون التعدي على هذه الحقوق ، وعليها أن تستخدم ما تملكه من سلطة دستورية لمنع انتهاك هذه الحقوق وأن تكون قادرة القدرة الالزمة على ضمان السلم والأمن عمليا . وهي لم تسع إلى أن تفعل هذا .

-٢٥- أضف إلى وجه النقاش الأساسي هذا أن هناك قصورا عن إدخال تغييرات كبيرة على الأوضاع المادية السالبة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ، وعلى صعيد بقاء مجتمع ركيزته ثقافة العنف التي تتنافى مع ما للجميع من حقوق وما عليهم من واجبات متوازنة بشكل متسق . فلا وجود لثقافة قوامها حقوق الإنسان وبرغم الجهد المحدودة التي بذلتتها الحكومة ، التي هي ديمقراطية ، وتحكم فيها أوضاع وعديمة السلطة ، لم تشهد حالة حقوق الإنسان ، عدا ما صدر من تشريعات ، تقدما يذكر . وسيعالج الخبر في هذا التقرير هذه الحالة والنتائج الجزئية ولكن التي لا تنكر المحرزة خلال السنوات القليلة الماضية ، والتراجع الطارئ في الأشهر الأخيرة .

### ثالثا - زيارات الخبر إلى غواتيمالا: المجتمعات والأنشطة

-٢٦- لأجل إقامة اتصالات مباشرة مع السلطات في غواتيمالا وتقدير الحالة المتعلقة بحقوق الإنسان وفقا للولاية التي أوكلتها اللجنة للخبر ، قام هذا الأخير ببعثتين اثنتين في مجرى عام ١٩٨٩ ، كانت شаниتهما رفقة موظف تابع لمركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان . وتمت الزيارة الأولى في أيار/مايو أعقبتها الزيارة الثانية في الفترة من ٣٣ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ .

-٢٧- وخلال هذه الزيارات التقى الخبر على الصعيد الرسمي بكل من السيد فينيسيسيو سيريزو أريفالو ، رئيس الجمهورية ، واللواء هيكتور أ. جراماخو ، وزير الدفاع ، والسيد ماريو بالنسيا والسيد أريال ريفيرا وزيرا الشؤون الخارجية بالتعاقب والسيد روبرتو فال فالديزان والسيد كارلوس موراليس فيلاتور وزيرا الشؤون الداخلية ، والسيد أدموندو فاسكارز ، رئيس محكمة العدل العليا والشؤون القضائية ، والسيد غونزالو ميندياس دي لا ريفا ، وكيل حقوق الإنسان ، ولجنة حقوق الإنسان التابعة للكونفرس ولجنة المصالحة الوطنية (فضلا عن أعضاء لجنة حقوق الإنسان في الحوار الوطني) والسيدة كارمن روزا دي ليون ايسكريبيانو ، رئيسة اللجنة المخصصة لمعونة العائدين .

-٢٨- كما كان له لقاء مع المطران رئيس الأساقفة المؤمنسيبور بروسبيرو دينادوس دل بارييو ، وعقد اجتماعات مع منظمات تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها وحمايتها ، ومع المنظمات النقابية للعمال في غواتيمالا وخاصة مع السيدة ناييث دي غارسيا من فريـق التداعم ، وممثلين لرابطة الأمم المتحدة الغواتيمالية والسيد فاكتور منديز ، مدير مركز بحوث ودراسات وتعزيز حقوق الإنسان .

-٣٩- وأشار المفوض في تقريره السابق إلى عملية إبادة جماعية ارتكبت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ أودت بحياة ٢١ فلحا من قرية الأغواكاتي في المنطقة الإدارية التابعة لبلدية سان اندریاس اتزابا بمقاطعة شیملتیتنغو (الفقرة ٣٢). وخلال الزيارة التي أداها إلى غواتيمala في أيار/مايو ١٩٨٩، قام الخبرير بجمع معلومات كثيرة من مصادر عسكرية وقانونية حول تلك الحادثة. وأمر القيام بتحليل مفصل لتلك المعلومات ليس موكولا له كما أنه ليس من اختصاصه عزو المسؤوليات. إلا أنه تنبئ الإشارة إلى أن المعلومات المشوشة والمتناقض لا توفر من الأدلة ما يبيّن أن تلك الأفعال هي من عمل "قوى المقاويم"، المنظمة الثورية للسكان المسلمين كما ذكر في البلاغ الذي نشرته أمانة العلاقات العامة التابعة لمكتب رئيس الجمهورية في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨.

-٤٠- قضية الأغواكاتي التي تعكس حالة الارتباك السائد في غواتيمala كانت محل دراسة من جانب الخبرير الذي أمكنه الحصول على وثائق صادرة عن مختلف المصادر الحكومية وغير الحكومية. وليس من مهمته تحديد هوية من هم مسؤولون مباشرة، وهي مهمة ستكون مستحيلة على أية حال إن اكتفي بالوثائق المتاحة له. بيد أنه يلاحظ أن هذه الحالة مثال جلي لأنعدام الأمن السائد ولغياب الضمانات وكيف أن الحق في الحياة واقع تحت رحمة أولئك الذين يستسيغون التعدي عليه دون أن تكون السلطات العامة قادرة على الوفاء بالتزاماتها في هذا الصدد. ومن الجدير إجراء تحقيق مستقل وموضوعي في هذه القضية وينبغي الترحيب بقرار لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان الاضطلاع به وقرار حكومة غواتيمala إذن لتلك اللجنة بأداء زيارة والتعاون معها. ويرى الخبرير أن من المفروض أن ترحب الأمم المتحدة بمبادرة لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بوصف هذه المبادرة مثالاً للتعاون اللازم قيامه في كافة الأوقات بين الجهات الدولية والجهات الإقليمية من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها على الصعيد الدولي.

#### رابعا - الحالة الحاضرة لحقوق الإنسان في غواتيمala

-٤١- أشار الخبرير في تقريريه الأولين إلى أن حكومة غواتيمala الدستورية الحالية دعمت وطورت الإطار القانوني الداخلي بهدف ضمان التطبيق الفعال لحقوق الإنسان واعتمدت، منذ انتخابها، سلسلة من التدابير التشريعية والإدارية المشجعة الهدافة إلى تعزيز عملية إرساء الديمقراطية في غواتيمala. وفي هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من آذار/مارس إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، يود الخبرير التشديد على وجود ثغرات يتعين على الحكومة سدها. ويلزم كذلك ضمان تحسين العمليات وزيادة التنسيق فيما بين شتى الأجهزة المسؤولة عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان. كما يود الإشارة إلى أن الحالة الحقيقة لحقوق الإنسان، وإن تكن ضمن إطار دولة يسود فيها حكم

القانون ، تقررها أساساً عوامل وظروف وحالات لها انعكاسات ضارة على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وكذلك على عملية تدعيم الديمقراطية في غواتيمala ، وهي عوامل وظروف وحالات يتعين التغلب عليها .

٣٣ - وتبلغ مساحة غواتيمala ١٠٨ ٨٩٩ كم<sup>٣</sup> وعدد سكانها أكثر من ٨ ملايين نسمة ، يعيش أكثر من ٨٠ في المائة منهم في المناطق الريفية . وتفيد مصادر شتى أن الأشخاص الأصليين يشكلون ما يتراوح بين ٤١ و ٦٥ في المائة من مجموع السكان . وأن أكثر من ٤٥ في المائة من السكان ، الأصليين منهم وغير الأصليين ، تقل أعمارهم عن ١٥ سنة . ومستوى التعليم منخفض جداً: يتلقى ١٦ فقط في المائة من السكان دراسات جامعية ، و ٩,٤ في المائة تعليمًا ثانويًا وأكثر من ٤٣ في المائة من السكان الذين هم في سن السابعة فأكثر لا يتلقون أي تعليم . وأكثر من نصف السكان يعيشون في منازل تتعدّم فيها معظم المرافق الأساسية . ويقدر أن ٨٥ في المائة من السكان يعيشون في فقر وأن الفقر يطال السكان الأصليين بوجه خاص . ومتوسط العمر المتوقع يعتبر أدنى في أمريكا الوسطى (٦١ سنة) . ومعدل وفيات الأطفال يتجاوز ٦٠ في إل ١ ٠٠٠ وهو من أعلى المعدلات في العالم . والبطالة تطال أكثر من ٤٦ في المائة من السكان الكبار<sup>(١)</sup> .

٣٤ - ويولد النقم الخطير في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حالات تؤدي إلى انتهاك الحقوق المدنية والسياسية لشعب غواتيمala . والحالة في غواتيمala تكيفها الأضطرابات العنفية داخل المجتمع والناشئة عن التخلف الذي يبقى على هيكل البلد الاجتماعي والاقتصادي غير العادل . ويظهر هذا الهيكل أوجه بارزة من انعدام المساواة ولا يزال يتحدد بإرث الماضي ، ويتفاقم إلى حد ما بالاختلالات الناجمة عن عملية التحديث التي انتقلت في البلد . والمشكلة الحرجية تتمثل في مشكلة السكان الأصليين ، الذين هم عرضة باستمرار للتمييز ومعوزون ، ولديهم أي دور حقيقي في الحياة الوطنية . وبإضافة إلى هذه المشكلة ، هناك نواحي القصور في مجالات التعليم والصحة والإسكان (معدل وفيات الرضع والأمية أعلى في أمريكا الوسطى ومتوسط العمر المتوقع هو من أدنائها) . وهذه جميعها أوجه مختلفة لمشكلة واحدة بعينها ، شأنهم شأن غيرهم من المساواة الفعلية التي يعاني منها سكان غواتيمala الأصليون ، شأنهم شأن غيرهم من المجموعات الإثنية في أمريكا اللاتينية . ويلزم تنفيذ سياسة لحقوق الإنسان ترتفع أي شكل من التمييز بسبب الأصل الإثني ، إذ لا يمكن إعمال حقوق الإنسان على النحو التام إلا بالقضاء على هذا التمييز . وفي الوقت نفسه ، يلزم مواصلة العملية الديمقراطية ضمناً لاحترام حقوق الإنسان ، إذ لا يتسع التمتع بحقوق الإنسان بدون ديمقراطية ، كما لا يمكن أن تكون هناك ديمقراطية بدون حقوق الإنسان .

٣٥ - وفيما يخمر مشكلة اللاجئين والأشخاص المشردين ، تشير التقديرات إلى أنه يوجد في الوقت الحاضر قرابة ٣٥ ٠٠٠ من اللاجئين الغواتيماليين في المعسكرات التي تديرها

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في المكسيك . وعلاوة على هؤلاء اللاجئين ، يعتقد أن هناك زهاء ٥٠٠ من المشردين الذين كثيراً ما يزيدون اكتظاظ الضواحي الفقيرة للعاصمة ، وهي مرتع حقيقي للجريمة .

-٣٥- ثم إن عدد اللاجئين ، كما هو مذكور أعلاه في الفقرة (٢٢) (و) ، والذي تزايد منذ بداية عام ١٩٨٨ ، تناقض بمورها ملحوظة في مجرى عام ١٩٨٩ . ومن المشاكل الرئيسية التي يواجهها اللاجئون العائدون مشكلة إشغال الأراضي التي يواجهها العائدون إلى مواطنهم ، على أن هناك أيضاً المشكلة التي تشيرها عودة اللاجئين إلى أماكن غير التي كانوا يعيشون فيها من قبل .

-٣٦- واقتصر مؤتمر الكنائس الإنجيلية في غواتيمالا على الحوار الوطني وجوب الاعتراف بحق الأشخاص المشردين واللاجئين في حيازة الأراضي التي هي ملك شعبي لهم وبالمثل ، اقترحت الجمعية الدائمة للمجموعات المسيحية ، في تقرير قدمته إلى لجنة حقوق الإنسان بشأن الحوار الوطني ، تشكيل لجنة تجري تفتيشاً موقعاً لمناطق القتال بغية تقييم حالة حقوق الإنسان للأشخاص المشردين الذين اعتقلتهم الجيش في أكسيل والتاغيراباز . وشكل مؤخراً المجلس الوطني للأشخاص المشردين في غواتيمالا ، ومن أهدافه إعمال الحق في حرية التنظيم ، وتأمين عودة الأعضاء فيه إلى المجتمعات المحلية التي ينتمون إليها أو إلى أماكنهم الأصلية ، والحق في استعادة الأراضي والاندماج في مجرى الحياة الوطنية المنتجة .

-٣٧- وعقد في الفترة من ٣٩ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٨٩ في غواتيمالا المؤتمر الدولي المعنى باللاجئين في أمريكا الوسطى ، دعت إليه حكومات أمريكا الوسطى والمكسيك ونظمته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ولعب هذا المؤتمر دوراً هاماً جداً في المساعدة على إيجاد حل لمشكلة اللاجئين والمشردين الشائكة التي تؤثر على المنطقة تأثيراً بالغاً والتي تنطوي في حالة غواتيمالا على أوجه خطيرة جداً . وإن عودة اللاجئين الغواتيماليين ، وإعادة توطينهم بحرية وطوعية مسألة ترتبط بحقوق الإنسان وتتصدى لها حكومة غواتيمالا إيجابياً ، من خلال اللجنة المخصصة لمعونة اللاجئين ، ولكن لا يزال يتطلب عمل الكثير بشأنها . واعتمد المؤتمر إعلاناً وبرنامج عمل متضامن لصالح اللاجئين والعائدين المشردين في أمريكا الوسطى (الوثيقة CIREFCA/89/14).

-٣٨- وتشير الوثيقة التي اعتمدتها المؤتمرات إلى أن زهاء المليونين من سكان أمريكا الوسطى قد هجروا في المنطقة نتيجة للأزمة التي شهدتها العقد الماضي . هناك حوالى ١٥٠ من اللاجئين الذين تقدم لهم مساعدة ويقدر أنه فضلاً عن هذا العدد ، تمس ظاهرة التشريد ١٦٨ مليون شخص في بلدان المنطقة ، إما بسبب أنهم مضطرون لعبور الحدود الدولية أو بسبب هجرهم لديارهم مع بقائهم في البلد .

-٣٩- وسلمت حكومات الدول الممثلة في المؤتمر بأن "حلول مشاكل اللاجئين والعائدين والمشردين تشكل جزءا لا يتجزأ من جهود السلم والديمقراطية والتنمية المبذولة في المنطقة". ووافقت على خطة عمل متضاد لصالح اللاجئين والعائدين والمشردين في أمريكا الوسطى، مقرونة باليات للمتابعة والتنمية، وتعتبرها الحكومات إسراً أولياً واعداً للأنشطة المقبلة وعلى هذا النحو تؤكد مجدداً "التزامها بالمساهمة في إحلال سلم راسخ و دائم في أمريكا الوسطى".

-٤٠- ولتسهيل فهم حالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في غواتيمالا، اقتبس الخبرير في تقريره السابق فقرات من الرسالة الرعوية الجماعية للأساقفة الغواتيماليين "المطالبة الصارخة بالأرض" المؤرخة في شباط/فبراير ١٩٨٨ والتي تتناول بالتحليل قضية تهميش المجتمعات المحلية للفلاحين والسكان الأصليين والتمييز ضدها . وهذه الوثيقة على جانب من الأهمية حدث الخبرير على أن يدرج في هذا التقرير الفقرات التي استنسخت في ذلك الوقت . ويتحدث الأساقفة عن الظلم الاجتماعي وعن واقع هيكل المجتمع قائلين:

"... المجتمع منظم بطريقة لا تبالي بالسوداد الأعظم من الغواتيماليين ولمصلحة أقلية منه .

"... من الواضح أن الأجر القانوني الأدنى وقدره ٤,٥٠ كويتزال لم يعد يكفي اليوم ، بالنظر إلى ارتفاع كلفة المعيشة .

"... إن الموقف الذي يقفه البعض من الفلاحين من القسوة بمكان يجعلهم يهجرن تدريجياً 'المزارعين الأجراء' ، وذلك استزادة للربح . وهذا النوع من المفهوم الإقطاعي العتيق القائم على الحكم الآبوي ، على الرغم من أنه غير مرض ، يعطي الفلاح الذي عاش لأجيال على مزرعة معينة ، مركزاً معيناً يوفر له قدرًا من الاستقرار ونوعاً من الحق في العمل في تلك المزرعة وحتى زراعة قطع معينة من الأرض بهدف الربح .

"... من الأيسر والأقل تعقيداً جذب جماعات من العمال أثناء فترة الحصاد كل سنة بموجب نظام يعدل في إيقار الفلاحين .

"... تتفاقم حالة الفلاح بسبب صعوبة الحصول على صك بملكية الأرض التي قد فيها فترة طويلة من الوقت . وكثيراً ما تؤول هذه الأرض في نهاية المطاف إلى حيازة مالكيين هم أفضل تجهيزاً من الناحية الاقتصادية والقانونية للحصول على صكوك الملكية القانونية . ونلاحظ أن مبعث الكثير من التوتر في المناطق الريفية هو أنه عندما يحتاز هؤلاء الأشخاص هذه العقارات على نحو غير عادل ولكنه قانوني ، وفي غمرة حماستهم لطرد الفلاح من الأرض ، فإنهم يطلبون دعم قوات القانون والنظام الذين يستجيبون لطلباتهم دفاعاً عن الملكية الخاصة التي يحرم منها أولئك الذين كانوا بالفعل المالك الحقيقيين وإن كان لا يعترف لهم

بهذه الصفة قانون سن في الواقع الامر من وراء ظهر الشعب لمنفعة طبقة صاحبة امتياز . وإن عدم وجود تشريع ملائم لحماية الفلاح ضد هذه وغيرها من الإساءات هي حقيقة مؤلمة" .

٤١- ويلاحظ الأساقفة الغواتيماليون أن الفلاحين يصبحون مع مرور كل يوم "أكثر إدراكاً لحقوقهم وكرامتهم" ، وهذه خطوة إلى الأمام لا نكوص عنها "ورغم القمع المتواصل والوحشي الموجه ضدهم ، يشار احتجاج مشروع وتتتخذ تدابير دفاعاً عن الأرض" ، ولكنهم يخشون أيضاً أنه "إذا لم توجه هذه التطلعات بصورة منصفة وإذا لم تقم آلية تمكّنهم من الرد العاجل والفعال ، من المرجح أن يندلع عنف تنجم عنه نتائج لا يمكن التكهن بها" .

٤٢- وكان لما شهدته غواتيمالا عام ١٩٨٩ من مصاعب اقتصادية وارتفاع في معدل البطالة وقعه الشديد على أفق قطاعات السكان . وكما ذكر المونسي뇰 بروسبيرو بانادوين دل باريyo ، كان الفقر يغدو مشاعر الإحباط لدى السكان . وكما هو الشأن في السنوات الماضية ، نظم الفلاحون أنفسهم للمطالبة بالحق في العمل في الأرض ، واحتلوا ضيعات في مناطق مختلفة من البلاد . وبالمثل ، أضرب الفلاحون بغية الحصول على أجور أكثر إنصافاً وعلى زيادات في الأجور . والملفت للانتباه بصورة خاصة الإضراب الذي حدث في مزارع القطن والبن واللتف السكري الكائنة على الساحل الجنوبي وهو إضراب شنه نحو ٥٠٠ عامل كانوا ينادون بزيادة الأجور بما يقدر ٣٦٠ كويترال (نحو ١٠١٥ دولاراً أمريكياً) . وخلال عام ١٩٨٩ حدث إضرابات عديدة لا في المناطق الريفية وحدها بل وفي المؤسسات التي تديرها الدولة أيضاً . فقد أضرب المدرسون لمدة تقارب من ثلاثة أشهر . وفي الوقت نفسه أضرب موظفو إدارة البريد بسبب نزاعات على الأجور .

٤٣- وفيما يخص قضايا العمل سواء في المناطق الريفية أو في المدن ، فإن العديد من الشكاوى والرسائل المرسلة إلى الخبرير تدعى وجود انتهاكات للحقوق النقابية ، لا سيما حق التنظيم النقابي وتشكيل النقابات . وتفيد هذه الادعاءات ، أن رب العمل يقوم ، حين يحدث هذا ، بتسريح العمال وفي بعض الحالات ترد إلى العمال تهديدات بالموت من قبل مجهولين يعتقدون أنهم يعملون بناء على أوامر رب العمل .

٤٤- ووردت رسائل عديدة أيضاً يزعم فيها الفلاحون أنهم تلقوا تهديدات لأنهم ، لأسباب اقتصادية بحثة (كالعمل على قطعة أرض أو الهجرة للقيام بعمل موسمي في مناطق أخرى) ، لا يرغبون في المشاركة في الخدمات "الطوعية" لدوريات الدفاع عن النفس المدنية .

٤٥ - وفي تقرير إلى اللجنة المعنية بالحوار الوطني أشارت الجمعية الدائمة للمجموعات المسيحية مستندة في هذا الصدد إلى عدد كبير جداً من الشهادات التي أدلّت بها أفراد الكنيسة الذين يعملون في المناطق الريفية شكوكاً حول "الطبيعة الطوعية" لمشاركة الفلاحين في دوريات الدفاع عن النفس وعبرت عن الرأي القائل بأن الأمر يقتضي إجراء نقاش موضوعي على صعيد الحوار الوطني فضلاً عن القيام بعمليات تفتيش ورصد موقعين . ثم إن أعضاء مجلس المجموعات المحلية الإثنية "رانوجيل جونام" الذين نادوا بحل دوريات الدفاع عن النفس المدنية تعرضوا إلى مضايقة مستمرة وإلى تهديدات . وأبلغت المنظمة المذكورة عن حالات اختفاء عدد من أعضائها . وعقب الحادثة التي وقعت في آب/أغسطس في المنطقة البلدية لسان كريستوبال (ألتا فيراياز) والتي ظن فيها الجيش أن أفراد الدورية المدنية المذمومين إلى دورية الدفاع عن النفس المدنية هم من المتمردين الأمر والتي أسفرت عن مقتل تسعة فلاحين وجرح ثلاثة آخرين ، بدأ القادة السياسيون الغواتيماليون يطالبون من جديد بأن تحل الحكومة هذه الدورية .

٤٦ - وفضلاً عن عملية الإبادة الجماعية التي شهدتها الأغواكاتي والوارد ذكرها في التقرير (الفقرتان ٣٩ و٣٠) والتي كانت لها انعكاسات على الصعيد الدولي ، حدثت عمليات قتل جماعي عشوائي في أيار/مايو في سانكوفين دي باتزيتشيا (شيمالتانافو) قتل فيها خمسة أشخاص وفي قرية الجوكوتيلو (مقاطعة غواتيمالا) مات فيها خمسة أشخاص وُجِّهَ شخص آخر ، وفي حزيران/يونيه في لا ليبرتاد (البيترين) حين توفي أربعة فلاحين طفل واحد . وحالات الإعدام بغير السبيل القانوني التي كانت كبيرة العدد عام ١٩٨٨ ، وإن لم تشاهد الحالات في السنوات السابقة تبدو أنها قاربتها وإن ظلت دونها . وحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي كانت كبيرة هي الأخرى . وفي نسبة كبيرة من حالات الاختفاء وبعد مرور أيام قلائل يتم الكشف عن الضحايا موتى عادة وتظهر على جثثهم علام التعذيب . وهذه الانتهاكات تستهدف بالأساس الفلاحين وأفراد المنظمات الشعبية وإن كانت استهدفت غيرهم كذلك من الطبقات الاجتماعية . وب بدون القيام باستعراض وتحليل مفصل لجميع الحالات ، يتوجب استرعاء الانتباه إلى اختفاء أحد عشر زعيم طلابياً لرابطة الطلاب الجامعيين في آب/أغسطس وقد تم اكتشاف جثث خمسة منهم وعليها علام التعذيب . واختفى كذلك طلاب يعملون مع فريق الدعم المتبادل وذلك في شهر آب/أغسطس . وحالات الموت والاختفاء هذه أعقّلت تهديدات وجهتها "فرق الموت" (إلى طلاب عديدين . وهكذا انتهكت الحقوق الأساسية للغواتيماليين دون أن يعاقب الجناة ونتيجة لسلسلة شيطانية تبدأ بالاختفاء القسري وتتواءل مع التعذيب وتختتم بتصفية الفرد بواسطة الإعدام دون محاكمة أو الإعدام التعسفي .

٤٧ - علاوة على ذلك ، تم اختطاف عدد من الفلاحين الذين كانوا أعضاء في فريق الدعم المتبادل ومجلس المجموعات الإثنية "رونوجيل جونام" وعُشر عليهم موته بعد بضعة أيام وكانت على جثثهم علام التعذيب . وهذه المنظمات وكذلك لجنة التنسيق الوطنية للأرامل الغواتيماليات تعرضت بشكل مستمر للتهديد والتخويف . وقد تسبب انفجار قنبلة في تحطيم جزء من المبنى الذي يأوي فريق الدعم المتبادل في غواتيمالا سيتي حيث اجتمع أعضاء تابعون لفيالق السلم الدولية . وعلى إثر هذه وغيرها من الانتهاكات مثل وفاة سفير غواتيمالا سابقاً في إسبانيا ، دانييلو باريلاس ورجل الأعمال راميريو كاستيو لسوف رئيس البنك الصناعي ، وكانت لكليهما ميول تقدمية ، اضطر العديد من السكان بهمن فيهم عدد كبير من الطلاب إلى مقادرة البلد .

٤٨ - شم إن إجراءات الإحضار أمام المحاكم إما أنها غير منطبقه أو متعددة التنفيذ في معظم الحالات . وفي المناسبات النادرة التي تبذل فيها محاولة للتحقيق بغيضة التمكن من تطبيق القانون تكون الضغوط قوية وحظوظ النجاة من العقاب بالنسبة لأولئك الذين ينتهيون حقوق الإنسان كبيرة إلى حد تضطر إلى التخلّي عن عمليات التحقيق دون التوصل إلى إثبات جرم المذنبين المفترضين . وهذا هو ما حدث بالنسبة للقاضي أنibal تريخو دوكى الذي اختطف بينما كان يقوم بالتحقيق في "بانيل بلانكا" ولمساعدته الذي أُعدم بغير السبيل القانوني وبالنسبة كذلك للمحامي إيرما ايسكيفال دي لارا الذي أُعدم هو الآخر بغير السبيل القانوني .

٤٩ - حالات القتل والموت العنيف التي استمرت تحدث بأعداد كبيرة جداً تعكس الحالة المتمسسة بالعنف الذي تتعدد السيطرة عليه وتبيّن أن السلطات المكلفة بإنفاذ القانون ، لا سيما الشرطة ، قاصرة عن توفير الحماية للمواطنين . ولا تجري عمليات للتحقيق الفعال في الجرائم المرتكبة والمعلومات الازمة لإقامة الدعاوى لا تمل إلى السلطات القضائية والجهاز القضائي لا يعمل على النحو الصحيح . وعموماً فإن الرأي العام لا يشق في الشرطة أو في نظام العدالة الجنائية . بيد أنه تجدر الإشارة إلى أن الجهاز القضائي أبلغ ، بموجب النشرة الدورية رقم ٣٠٢ - ٨٩ المؤرخة في ٢٧ تموز / يوليه ١٩٨٩ ، رؤساء المحاكم وقضاةمحاكم الدرجة الأولى والحكام بالإجراءات الواجبة الاتباع في عمليات التحقيق قصد تحديد المسؤوليات في الإجراءات المتعلقة بالإحضار أمام المحكمة وفقاً لقانون الأمبارو والإحضار أمام المحكمة والدستورية .

٥٠ - ومما لا شك فيه أن الحكومة سعت إلى تلافي أوجه النقص التي تعترى جهاز الشرطة . وقد تم الاضطلاع بعملية إصلاح وتحسين . والجهود الرامية إلى تمكين الشرطة من الوسائل الملائمة والزيادة في عددها وتحسين تدريبها وإنشاء كلية للشرطة (فتحت أبوابها في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩) تعتبر خطوات في الاتجاه الصحيح . وبعضاً

النجاحات ، من قبيل حل لغز وفاة السيد راميرو كاستيو لوف والذي تم التوصل إليه في إطار القانون بعد تحقيق شاق ، يمكن اعتبارها بوادر إيجابية لحالة سلبية وحاجة .

٥١ - وأشار الخبر إلى مشكلة الاتجار بالاطفال في الفقرات من ٥٠ إلى ٥٤ من تقريره السابق . وهو الآن يسترعي الانتباه إلى هذه الفقرات مشيراً إلى أنه لم يتلق أية معلومات جديدة ما عدا التقارير المتعلقة بالتجنيد الجبري لقصر في الخدمة العسكرية والتي قام بتتبليغها الفريق العامل المعنى بالأشكال الجديدة للرق التابع للجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات (E/CN.4/1989/39) .

٥٢ - واتخذت الحكومة الحالية خطوات للتقليل من العنف ومن انتهاكات حقوق الإنسان في غواتيمala . والعمل جارٍ من أجل إعادة تنظيم الشرطة بحيث تتصرف وفقاً للقانون ومن أجل تحسين المراقبة التي تمارسها قوات الأمن والنظام داخل البلد . ومع ذلك ، لا يزال يتبع عمل الكثير وخاصة بشأن حالات الاختفاء أو حالات الإعدام بغير السبيل القانوني أو الإعدام بلا محاكمة أو التعسفي . وإنشاء كلية للشرطة وإدراج التوجيه المتعلق بحقوق الإنسان بالنسبة لأفراد الشرطة وغير ذلك من التدابير التي اعتمدت مؤخراً قد تفضي إلى نتائج ذات مغزى .

٥٣ - وألمع الخبر ، في تقريره السابق ، إلى المحاولة الانقلابية التي حدثت في ١١ أيار/مايو ١٩٨٨ وآثارها السلبية . وحدثت محاولة انقلابية جديدة في أيار/مايو ١٩٨٩ . وفي تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ أصدر نظام العادل حكماً على شخصين كانوا سابقاً من أفراد الجيش تورطاً في المحاولة الانقلابية وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ أصدرت المحكمة العسكرية حكماً على الأفراد العسكريين الذين اشتركوا في المحاولة .

٥٤ - وإن إشراك القوات المسلحة في العملية الديمقراطية والتسليم بأنه لا بد من أن تكون أداة في يد السلطة الدستورية المدنية ولا تتصرف إلا وفقاً للدستور بغية تحقيق الأهداف المنصوص عليها تحديداً في القانون النافذ تعتبر أموراً جوهرية بالنسبة لوجود واستمرار الديمقراطية وللتتمتع بحقوق الإنسان .

٥٥ - وإن تعليم القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان قد بدأ فعلاً ويجب أن يتواكب وينتشر ويعمل التعليم المهني والتدريب العسكري .

٥٦ - وإنشاء مركز الدراسات الاستراتيجية للاستقرار الوطني وتطعيم النظرية العسكرية بالتفكير الديمقراطي و"الاستقرار الوطني" المرتكز على أفكار جديدة قادرة

على الحلول محل أفكار بالية وخاطئة سادت في الماضي يمكن أن تشكل بداية لعملية تغيير بالغة الصعوبة ولكنها ضرورية . ووجهات النظر التي أعرب عنها خوان جوزييه أريفالو في خطابه الافتتاحي بمركز الدراسات الاستراتيجية للاستقرار الوطني يوم ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ تبعث على الأمل بالنسبة للمستقبل .

٥٧ - ويبدو أن العنف المتواصل ، بالاقتران مع العقاب بالنسبة للعديد من المسؤولين عن حالات قتل واحتفاء نظراً لأنعدام التحقيق أو المحاكمة وغياب حماية المواطنين يمكن عناصر مختلفة للديمقراطية من القيام بعمليات عنف ، على الصعيدين السياسي والفردي ، وارتكاب جرائم عادلة وسياسية وقمع اقتصادي وعمليات تقوم بها مجموعات - يعتقد البعض أنها مجموعات "شبه عسكرية" - من أن تواصل انشطتها وترتكب انتهاكات لحقوق الإنسان . وتتجدر الإشارة إلى أن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، وقد ألققتها المعلومات بشأن تكاثر حالات الاغتيال والاحتفاء ، اعتمدت في دورتها الأربعين القرار ١٤/١٩٨٨ الذي "تحث فيه ، في جملة أمور حكومة غواتيمala على مساعدة جهودها لكي تاحترم كل سلطاتها وقوات الأمن لديها الاحترام الشامل لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية لمواطنيها" . وأوصت اللجنة الفرعية أيضاً بأن يعتمد الخبرير بشأن غواتيمala إلى "إيلاء عناية خاصة للعقبات التي تواجه نتيجة لعدم تعاظن بعض عناصر القوات العسكرية وقوات الأمن وأن يشير بالطرق التي يمكن أن يعالج بها ذلك من خلال الخدمات الاستشارية وسائر أشكال المساعدة" وفي عام ١٩٨٩ عادت اللجنة الفرعية إلى هذه المسألة في قرارها ٦/١٩٨٩ المعنون "حالة حقوق الإنسان في غواتيمala" . وأوصت اللجنة الفرعية في ذلك القرار الخبرير "بأن يولي عناية خاصة لما يوجد من عقبات في غواتيمala تحول دون إعمال حقوق الإنسان بالكامل وأن يشير إلى الطرق التي يمكن التغلب بها على هذه الحالة" .

٥٨ - ويود الخبرير أن يذكر ما يلي: (ا) إن تحسين حالة حقوق الإنسان في غواتيمala على المديين القصير والمتوسط والمدى الطويل يرتبط بتنفيذ الدستور والمحافظة على العملية الديمقراطية وتدعمها . وينبغي تعزيز وتنمية هذه العملية لكي يتمكن النظام الديمقراطي الحالي من استكمال ولايته وكيفما يتمنى إجراء انتخابات حرة في ١٩٩٠ ؛ وبالتالي يجب ألا تكون هناك انتهاكات لحقوق الإنسان من قبل موظفي الدولة ؛ (ب) إن حكومة غواتيمala في نظر الخبرير ورغم الآراء المتنافية ، ليست متورطة مباشرة في أي سياسة حكومية لانتهاكات حقوق الإنسان . وفي حين أن هذا في حد ذاته بالغ الأهمية ، فإنه ليس كافيا ، إذ ما من حكومة يمكن أن تشعر بالرضا لمجرد امتناعها عن انتهاك حقوق الإنسان . ومن اللازم أيضا ، بل ومن المحتم ، وجود سياسة إيجابية لمنع حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان - وينبغي أن تضمن هذه السياسة التمتع الشامل بجميع الحقوق لجميع المواطنين . وتتجدر الملاحظة أن الحكومة لم تفعل كل ما في

وسعها للحد من انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة التي حدثت في عام ١٩٨٩ . وقد أفلتت هذه الانتهاكات من رقابة الحكومة ، مما قد يعني أن الحكومة لم تنج في اتباع سياسة ناجعة على الوجه الأكمل في هذا المجال ؛ (ج) لذلك تستدعي الضرورة وضع سياسة قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل لوضع حد للعنف وإضفاء الصبغة الديمocrاطية على المجتمع الغواتيمالي على أساس من التسامح ؛ ولبلوغ هذه الغاية ينبغي نشر المعرفة بحقوق الإنسان ؛ (د) يتبعي للحكومة أن تمارس نفوذها المؤسسي كاملاً وأن تتحلى بالإرادة السياسية الحازمة ، وهذا ما لم تفعله حتى الان ، بغية تأمين وضمان حقوق الإنسان كاملة .

٥٩ - وهذه الإرادة السياسية الحازمة والإيجابية لم تمارس بما تستدعيه من تصميم . لقد تحقق بعض الشيء برغم القيود والعراقيل الواضحة ، ولكن قضية حقوق الإنسان لم تمنج الأولوية الالزامية الواجب أن تمنجها . وفرض العمل التي أتيحت عندما تولت الحكومة السلطة لم تُنْتَهَر ولم تتم الاستفادة منها في الوقت المناسب وعلى الوجه الصحيح . ونتيجة لذلك لم يتحقق تقدم ملحوظ بل سُجل حتى بعض التراجع خلال تولي هذه الحكومة مقاليد الأمور .

٦٠ - ومع ذلك فإن الحكومة الديمocratie أخذت تسير على درب لا يمكن موافلة السير فيه إلا لحكومة دستورية منتخبة بحرية .

٦١ - شم إن قوات المقاوير ما زالت في الوجود . وقد تلقى الخبير معلومات متناقضة حول أهميتها وجودها وحجمها . إلا أنه لا مجال إلى إنكار وجودها وتأثيرها على الحالة في البلد . وهذه القوات لا تلعب أي دور في الحوار الوطني وليس عضواً في لجنة المصالحة الوطنية . والمجتمع المعقود في سان خوسيه (كاستاريكا) بين لجنة المصالحة الوطنية والجبهة الوطنية الثورية المتحدة الغواتيمالية وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في اتفاق إيسكوبولاس الثاني (Esquipulas II) والتي وضعت في ٢٤ و ٢٥ آب / غسطس ١٩٨٨ على إثر اجتماع مدريد الذي عقد في تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٧ ، لم يسفر عن أية نتائج إيجابية ومتواضلة . ولم يعلن رسمياً عن أي اجتماعات لعام ١٩٨٩ .

٦٢ - إن التأثير المتنامي للعوامل المتولدة عن إنتاج المخدرات والاتجار بها واستخدامها كان لها دور مهم في تردي حالة حقوق الإنسان عام ١٩٨٩ . وإن تجارة المخدرات وتغلغل تجار المخدرات وما لهم من صلات بمختلف أنواع الإجرام وتأثيرهم في الفساد المتزايد الذي تشهده البلاد والذي هو بمقدار زعزعة ثقة الشعب هي عوامل سلبية بالغة الخطورة في الحالة الراهنة لحقوق الإنسان في غواتيمالا .

٦٣ - والخبير يرى أن الأنشطة المفطّل بها عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ في إطار مشروع التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان لمركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان هي أنشطة تمثي على الدرب الصحيح لأنها تسعى إلى النهوض بشقاقة قوامها حقوق الإنسان ، وهي شقاقة لا وجود لها في غواتيمالا ، وإلى تغيير المواقف . والمشروع بقصد التشجيع على التنسيق على صعيد قضايا حقوق الإنسان على المستوى الوطني بين مختلف الوزارات والمؤسسات المسؤولة عن حقوق الإنسان بالإضافة إلى توفير الخدمات الاستشارية والتدربيّة للمسؤولين الغواتيماليين ، لا سيما المسؤولين عن إنفاذ القانون وضبط القوات المسلحة . وهذه الأنشطة موجهة نحو محاولة إزالة العرقيّة التي قد تتولد عن انعدام التعاون من جانب بعض العناصر في الجيش أو في قوات الأمن . ومع ذلك وإذا أريد لهذه المساعدة والمشورة أن تكون فعالتين فلا بد من إيلاء الأولوية الواجبة لقضية حقوق الإنسان ولكلّة المؤسسات ولا بد للآليات التي أنشأتها الحكومة الدستوريّة على الصعيد الوطني لحماية حقوق الإنسان من أن تعمل على النحو الصحيح: وذلك من خلال توضيح كافة القوانين والمراسيم المتعلقة بحقوق الإنسان ووضعها موضع التنفيذ . ومن الضروري كذلك أن يتيسّر الاعتماد على الدعم الكامل على الصعيد الوطني لهيئة تنسيق لا تقتصر حسراً على الأنشطة التي يتم تعزيزها من الخارج بل تتمتّع بالدعم السياسي من الحكومة ومن كافة المؤسسات المسؤولة عن حقوق الإنسان ولها طابع الاستمرار وطابع عضوي حتى يمكنها أن تخطّط وتتنسق على أساس متواصل مع المؤسسات الوطنية والحكومية وغير الحكومية من جهة ومع الهيئات الدوليّة مثل مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من جهة أخرى .

٦٤ - وقد أدرج الخبير في تقريره السابق بعض التدابير القانونية والوطنيّة والدولية التي وعدت حكومة غواتيمالا باعتمادها . والبعض من هذه التدابير قد اعتمد والبعض الآخر في سبيله إلى الاعتماد . والحالة الراهنة هي على النحو التالي:

(أ) على الصعيد الوطني

- ١١ اعتماد مشروع قانون بشأن حيازة الأسلحة (أقرّ مشروع القانون وقدم فعلاً عدد من مشاريع التعديلات على البعض من مواده) ، ولكن المهم هو أن ينفذ ؛
  - ١٢ اعتماد مشروع القانون المتعلّق بتبني الأطفال (أقرّ هذا المشروع في قراءته الأولى في الكونغرس) ؛
  - ١٣ تجميغ جميع المكوّن الإقليميّة والدولية المتعلّقة بحقوق الإنسان التي تشترك غواتيمالا كطرف فيها (هذا العمل جاري) .
- (ب) تدابير لم تتخذ بعد على الصعيدين الإقليمي والدولي  
لم تتخذ حتى الان التدابير التالية:
- ١٤ الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة ؛

- ١٣١ الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ؛
- ١٣٢ الانضمام إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة ؛
- ١٤١ سحب التحفظ الذي أبدته غواتيمالا على المادة ٨ من اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه ؛
- ١٥١ التصديق على البروتوكول الإضافي الملحق بالاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
- (ج) تدابير اتخذت
- ١٦١ الانضمام إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة ؛
- ١٧١ التوقيع على اتفاق المقر بين حكومة غواتيمالا ولللجنة الدولية للصليب الأحمر .

خامسا - تقديم المساعدة إلى حكومة غواتيمالا  
في ميدان حقوق الإنسان

٦٥ - عملاً بالفقرة ٧ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٠/١٩٨٨ التي يرجى فيها من الأمين العام "توفير ما قد تطلبه الحكومة الدستورية لغواتيمالا من خدمات استشارية وغيرها من أشكال المساعدة الملائمة في ميدان حقوق الإنسان" ، ونتيجة لطلب تقدمت به سلطات غواتيمالا إلى مركز حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، تم الاضطلاع في عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ ببرنامج لتقديم المساعدة التقنية لغواتيمالا يعنى بمسائل حقوق الإنسان للفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . ويقوم بتمويل البرنامج برمتته (٣٣٣٠٠٠ دولار أمريكي) صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لفائدة الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان . وحظي المركز بالدعم اللوجستي والتعاون من جانب مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في غواتيمالا . إن الهدف الأساسي للبرنامج على المدى الطويل هو تقديم المساعدة في الوقت المناسب إلى حكومة غواتيمالا على اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز جوانب التقدم في الديمقراطية من أجل العمل على استعادة وتعظيم احترام حقوق الإنسان . أما هدف البرنامج على المدى القصير فهو تدريب أشخاص يمارسون دوراً رئيسياً في مختلف التخصصات عن طريق الدورات التدريبية والزمالت ، مع توقع أن يحدث هذا التدريب أثراً مضارعاً . ومن خلال توفير الخبراء والمادة المفيدة للمؤسسات المسئولة عن حماية وتعزيز حقوق الإنسان في غواتيمالا ، لا بد وأن يساعد البرنامج الحكومة على تنظيم الهياكل الأساسية المطلوبة لتلبية المعايير الدولية لحقوق الإنسان . ويرد في الإضافة لهذه الوثيقة (E/CN.4/1990/45/Add.1) وصف لأنشطة المخطط بها في إطار برنامج المساعدة التقنية المقدمة إلى غواتيمالا .

### سادسا - الاستنتاجات

٦٦ - من دراسة حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا يمكن إجمال الاستنتاجات العامة التالية:

- (أ) لا مجال لنكaran التطور والتقدم في الإطار القانوني من أجل الاعتراف بحقوق الإنسان وضمانها وحمايتها في غواتيمالا ؛
- (ب) إن الإرادة السياسية القوية للحكومة واضحة لضمان احترام هذه الحقوق . ولا يمكن لجهودها في هذا الصدد أن تكون موضع شك ؛ ولكنها تفتقر إلى التصميم الحازم والذي لا يليين على الأضطلاع بسياسة في مجال حقوق الإنسان وفي الوقت المناسب ، والأهم من ذلك أنها لا تملك في الظرف الراهن إمكانية التصرف باستخدام التنفيذ الدستوري والسياسي الكامل اللازم لتحقيق الهدف المنشودة ؛
- (ج) ومع ذلك لم يحدث شيء تقريرياً من جانب الحكومة أو السلطة القضائية للتحقيق في الانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان والمعاقبة عليها ؛
- (د) ما زالت توجد أحوال ضارة وأساسية بحكم الواقع تتفرض قيوداً صارمة على آلية عملية مخلصة لتحسين حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا ؛
- (هـ) ما زال مناخ العنف الاجتماعي سائداً والأهم من ذلك أنه تفاقم وتردى . وسيلزم تنمية ثقافة بشأن حقوق الإنسان يحل فيها التسامح مكان الازدراء الحالي للتعددية وللآراء المعارضة على صعيد قطاعات كثيرة من السكان ؛
- (و) ما زالت تقع انتهاكات للحقوق المدنية والسياسية ولا سيما حالات الوفاة والاختفاء . وهذه ليست نتيجة أوامر أو سياسة حكومية بل نتيجة عوامل وتصرفات لم تزل خارجة عن السيطرة الفعلية للحكومة عليها . وقد برهنت الحكومة عن عجزها على علاج هذه الحالة . ونطاق التصرف المتاح لها ازداد ضيقاً بازدياد العنف والانتهاكات ؛
- (ز) من الضروري التأكيد من أن السكان لا يكرهون على الانضمام إلى دوريات الدفاع عن النفس المدنية ولا يتعرضون لأي انتقام من بسبب عدم انضمامهم ؛
- (ح) ما زالت الحالة المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تشكو من نواقص خطيرة . والمجتمع ككل لم يزال يكفيه الظلم والتمييز ؛
- (ط) ما زالت حالة السكان الأصليين تشير مشكلة حيوية . فالتمييز والاستغلال الدائيان لهؤلاء السكان كانا مصدراً مستمراً لانتهاكات حقوق الإنسان . وتعني الحكومة هذه المشكلة الصعبة ويجري حالياً بحث وتحطيط شامل للجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لهذه المسألة (انظر استنتاجات الخبر الاستشاري ولمسن ديار ، خاصة فيما يتعلق بالتشريع الجاري صياغته) ؛
- (بي) يمكن توقع استمرار التحسن البطيء إذا قويت العملية الديمقراطية التي باشرتها الحكومة الدستورية وتجدرت وإذا تم الإبقاء عليها دون أي انهيارات مؤسسية ؛

- (ك) ولكي يحدث ذلك ، وبصرف النظر عن الإرادة السياسية الأساسية والالتزام الذي لا يمكن أن يتحقق إلا شعب غواتيمالا وسلطاته المنتخبة انتخابا حرا وديمقراطيا ، يلزم استمرار المساعدة والدعم الدوليين ؛
- (ل) يتوجب تشجيع الحوار من أجل التصالح الوطني ولا ينبغي أن يستبعد منه بغير مبرر أي طرف . وييتوجب على الحكومة أن تشاركه مشاركة نشطة في هذا الحوار وأن تبرهن على إرادة سياسية كاملة لمواصلة ؛
- (م) يجب تحسين مستوى القدرة والفعالية الفنية للشرطة تمشيا مع الاستنتاجات الواردة في التقرير الذي أعده الخبير الاستشاري ج. مايير ؛
- (ن) يجب تحسين أداء الجهاز القضائي كما أوصى بذلك الخبير الاستشاري ج. مايير في استنتاجاته ؛
- (و) يجب أن يمنح وكيل حقوق الإنسان دعما متزايدا لتمكينه منمواصلة العمل الذي شرع فيه وتوسيع نطاقه وإنهاكه (انظر في هذا الصدد استنتاجات الخبراء التابعين لمكتب المفوض البرلماني السامي الأسباني) ؛
- (ع) يجب زيادة التأكيد على تدريب كبار الضباط في القوات المسلحة في الشؤون المدنية والديمقراطية ، في كتف الاحترام لحقوق الإنسان ؛
- (ف) تتوجب دراسة مسألة خصوصية أفراد القوات المسلحة خصوصا كاملا لتنظيم العدل العادي في مسائل الاختصاص ؛
- (ص) بالإشارة إلى مشكلة اللاجئين (الفقرات ٣٤ - ٣٩) وبما أن العودة إلى الوطن مرهونة بالأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية ومستوى العنف ، يجب أن تتواكب الجهد من أجل تشجيع عملية الإسراع بالعودة الحرة إلى الوطن التي اعتبرتها بعض المشاكل .

٦٧ - وتنلاقى هذه الاستنتاجات بوجه عام مع الاستنتاجات التي عرضها الخبير في تقريره السابق إلى اللجنة . فالصعب السياسية واستمرار مناخ العنف وتأثير العوامل السلبية المشار إليها أعلاه قد منعت الحكومة ، التي اعتبرها الوهن ، من تأمين الضمانات الكاملة لحقوق الإنسان واحترامها .

٦٨ - والآحداث كذبت التفاؤل النسبي والحذر الذي ساد خلال عامي ١٩٨٧ و ١٩٨٨ . وهو أمر خطير ومنزعج ومأسف .

٦٩ - إن المساعدة والتعاون الدوليين لازمان إن كان المطلوب استمرار هذه العملية ، من خلال تطبيق أحكام المكوّن الدوليّة التي صدقت عليها غواتيمالا ومن خلال تعزيز حقوق الإنسان على النحو المشار إليه في الفقرة ٧١(ج) و(د) .

٧٠ - والامل في المستقبل وفي أن تتحسن حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا إلا بقيام ديمقراطية ذات طابع تعددي وتمثيلي وتنفيذ الدستور بحذافيره مع إجراء انتخابات حرة وخضوع كل مواطن لسلطة مدنية شرعية واحدة . لذلك يتوجب دعم الحكومة الدستورية الراهنة برغم نقائصها وأوجه تقصيرها ، مثلما يتوجب دعم الحكومات الديمقراطية المقبلة .

#### سابعا - التوصيات

٧١ - تتمثل التوصيات التي يود الغير تقديمها إلى اللجنة تمثياً مع ولايته وفقاً للقرار ٥٣/١٩٨٧ وأحكام القرارين ٥٠/١٩٨٨ و٧٤/١٩٨٨ فيما يلي:

- (أ) من اللازم أن توافق اللجنة مراقبة حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا بأي طريقة تراها مناسبة واضعة في الاعتبار الحالة الراهنة في غواتيمالا ؛
- (ب) ينبغي أن توضع في الاعتبار التوصيات من (ل) إلى (ع) ؛
- (ج) من الأساسي الاستثمار في برنامج المساعدة العريض للحكومة من أجل تقديم العون للعملية الديمقراطية ، نظراً لأن هذا الإطار المؤسسي ضروري ولكنه ليس الشرط اللازم الوحيد من أجل تحقيق التحسن في الحالة التي ترتبط بشكل لا نكران له بالحفاظ على الديمقراطية ؛
- (د) تمثياً مع ما سبق إنجازه ، ينبغي أن يظل هذا البرنامج مؤلفاً من عناصر منها:

١١ المساعدة على إدخال دورات تدريبية موضوعها حقوق الإنسان في كل مستويات التعليم . وهذا يشمل لا التعليم الحكومي فحسب بل كذلك التعليم في المدارس والكلليات والجامعات الحرة ؛

١٢ تقديم المساعدة للدورات التدريبية والحلقات الدراسية الموجهة إلى القضاة ورجال القضاء ؛

١٣ تقديم المساعدة للدورات التدريبية والحلقات الدراسية الموجهة إلى رجال الشرطة . ويجب ضمان إدراج حقوق الإنسان كموضوع في التدريب المستمر لكبار المسؤولين بالشرطة ؛

١٤ تقديم المساعدة للدورات التدريبية والحلقات الدراسية الموجهة إلى ضباط القوات المسلحة . ويجب إدراج حقوق الإنسان في جميع الأوقات كموضوع في مناهج الكلية العسكرية وفي مناهج ضباط هيئة الأركان العامة . وي ينبغي ألا تقتصر هذه الدورات على القانون الإنساني الدولي بل تغطي أيضاً موضوع حقوق الإنسان عامة .

٧٢ - ودون الإخلال بهذه التوصيات المحددة يود الخبير أيضا أن يلفت الانتباه إلى قيمة:

(أ) استمرار تقديم النصح والعون المناسبين لتنظيم مكتب وكيل حقوق الإنسان وأنشطته ؛

(ب) الاستمرار في تقديم الدعم المتعدد التخصصات والمشترك بين القطاعات للمساعدة في وضع سياسة شاملة بشأن التنمية والمساعدة وعدم التمييز إزاء السكان الأصليين ؛

(ج) دعم واستكمال المعونة الثنائية ، التي سبق التفاوض عليها وأصبحت تقدّم ، من أجل الإصلاح التقني والتحسين المادي للشرطة لكي تصبح الشرطة منظمة ديمقراطية فعالة لحماية وضمان النظام العام وحقوق كل فرد وحرياته .

٧٣ - هذه هي بعض التوصيات التي يود الخبير أن يتقدم بها في تقريره الثالث والأخير .

#### شامنا - ملاحظات ختامية

٧٤ - خلال عملية رصد الحالة في غواتيمالا على مدى ما يقارب السنوات الأربع تأكّد الخبير من أن قطاعات عريضة من المجتمع الغواتيمالي بدأت تفهم مشكلة حقوق الإنسان ومفهومها وما تنطوي عليه من قيود والتزامات . وفي الماضي ، كان هذا المفهوم مشكلة حيث أنه لم يستقر في الضمير الاجتماعي وكان غريبا على "ثقافـة" كانت لها مقومات غيره . ولكن يمكن أن يلمعاليه اليوم انطلاقـة لعملية التغيير . وهي عملية عسيرة ومتعبة ولا يمكن توقع حدوثها بصورة آلية أو سريعة . بيد أنها هي الوحيدة القمينة بإحلال وضع قانوني يمكن في إطارـه للحكومـات الديمـقراطـية حاضـراً ومستقبـلاً العمل بصورة أكثر فعالية وجدى مما أمكنـها أن تفعلـ حتى الان . ولعلـ هذه البداية للتغيـير في التفكـير والإدراكـ الجديدـ لضرورة احترـام حقوقـ الإنسانـ - التي يرىـ أنها تنبـشـ مباشرـة عنـ كرامةـ كافةـ البشرـ دونـ تمـيـيزـ أيـاـ كانـ - هيـ أهمـ تقدمـ أحـرزـ فيـ غـواتـيمـالـاـ فيـ السنـواتـ الآخـيرـةـ ويـبعـثـ إلىـ حدـ ماـ عـلـىـ التـفـاؤـلـ بـالـمـسـتـقـبـلـ . وـانتـهـاكـ حقوقـ الإنسانـ ليسـ مـقصـورـاـ عـلـىـ الحكومةـ أوـ المسـؤـولـينـ العـامـيـنـ الـمـتـصـرـفـينـ بـمـفـتـهمـ الرـسـمـيـةـ . إنـ حقوقـ الإنسانـ تـنتـهـيـ كذلكـ منـ قـبـلـ قـوـاتـ المـقاـوـيـرـ - خـاصـةـ فـيـ دـوـلـةـ دـيـمـقـرـاطـيـةـ توـفـرـ بـسـبـبـ التـعـدـدـيـةـ السـائـدـةـ فـيـهاـ ، حرـيـةـ التـعبـيرـ عنـ وجـهـاتـ سـيـاسـيـةـ مـعـارـضـةـ بـوـسـائـلـ شـرـعـيـةـ - وـمـنـ قـبـلـ مـجـمـوعـاتـ هـامـشـيـةـ تـعـمـلـ بـشـكـلـ لـاـ يـخـضـعـ لـسـيـطـرـةـ الجـيـشـ أوـ الشـرـطـةـ أوـ تـعـمـلـ لـحـسـابـ مـصالـحـ خـامـةـ وـمـنـ جـانـبـ مـجـرـمـيـنـ تـعـودـواـ إـلـىـ إـلـجـامـ وـكـافـةـ مـنـ يـلـجـأـونـ إـلـىـ العنـفـ بـغـيـةـ توـسـيـةـ أيـ نـزـاعـ أوـ لـلـتـعبـيرـ عـنـ الـكـراـهـيـةـ ، وـلـبـيـانـ عـدـمـ الـقـدرـةـ عـلـىـ تـصـورـ أـنـهـ يـمـكـنـ أـنـ تـكـوـنـ هـنـاكـ آـرـاءـ مـخـالـفةـ فـيـ كـنـفـ الـحـرـيـةـ . وـلـكـنـ لـاـ بـدـ مـنـ أـنـ تـوـضـعـ فـيـ الـاعـتـبارـ الـأـسـيـابـ الـمـتـعـدـدةـ

والمتعددة لانتهاكات حقوق الإنسان في غواتيمالا فضلاً عن الظلم الذي ينطوي عليه الإلقاء باللائمة على الحكومة وحدها . وصحيف كذلك ويجب دائماً أن تذكر أن الحكومة ملتزمة قانوناً وسياسياً وأخلاقياً على الصعيدين الوطني والدولي بضمان التمتع بحقوق الإنسان لكافة الأشخاص الخاضعين لولايتها .

٧٥ - ولا سيما شخصية يتغدر على الخبرير موصلة الولاية التي أنسنتها اللجنة إليه ولذلك فإن هذا التقرير هو آخر تقرير يقدمه . وهو يرحب في أن يشكر اللجنة على ثقتها فيه وعلى ما حظي به من دعم وأن يقول إن قضية غواتيمالا والتغييرات التي شهدتها حالة حقوق الإنسان خلال السنوات التي طلب خلالها منه مراقبة العملية عن كثب مكنته من أن يدرس حالة متشعبه وعسيرة تشhir شوكوا وتساؤلات جدية .

٧٦ - فهناك أولاً فجوة يتغدر فيها يبدو سدها بين القانون والواقع وبين ما يجب أن يكون وما هو كائن وبين الحكم وما ينجز بالفعل . وهذه مشكلة بالغة الخطورة في غواتيمالا وقد سبق أن أشار إليها المقرر في تقارير أخرى . وحالة حقوق الإنسان لن تتحسن ما لم تسد الفجوة القائمة وما لم يبدأ رتق هذا الفتق . والنهج القانوني التقليدي والاعتقاد القائل بأن المشاكل يمكن حلها بحكم أن هناك قاعدة ترتكز بالكلمات الرنانة موجودة ولكنها لا تطبق ، نهج يشكل أسوأ العرقليل أمام التقدم على صعيد قضايا حقوق الإنسان . ومن ناحية أخرى ، لا يذهبون الظن بأحد إلى أن القانون لا يلعب دوراً بالغ الأهمية في عملية التحسن الشاملة . فالمعايير القانونية لا غنى عنها إطلاقاً . وب بدون القانون لا يمكن أن يكون هناك تقدم في مجال حقوق الإنسان ولكن إذا كان القانون لا يطبق ولا تبذل محاولات جادة لإنفاذه وصيانته وإبقاءه سارياً وفعالاً فلا طائل من ورائه . يجب أن يطبق القانون ويجب أن يملح كأداة لتحقيق التغيير في الحالة السائدة والواجب يحتم على كل فرد استخدامه وعدم إبقاءه في عالم المثل ، مهجوراً ، لا يتم إنفاذه ومعزولاً عن الواقع .

٧٧ - ثانياً ، إذا كانت الأوضاع المادية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا تتغير ، وإذا لم تكن هناك حركة تبتعد بالفرد عن مجتمع الاستغلال والامتيازات التي لا تبدل فيها والظلم المستوطن إلى مجتمع يسوده التداعم والتسامح والإنساف ، إذن لا يمكن لحقوق الإنسان أن تصبح حقيقة واقعة تتاح للجميع وأساساً للسلم والتقدم .

٧٨ - ثالثاً ، بدون ديمقراطية وبدون انتخابات حرة وبدون حكومات دستورية يستحيل توقع تحسن في حالة حقوق الإنسان . بيد أنه لا بد للمرء من أن يعترف بأن الحكومات الديمقراطية في أمريكا اللاتينية التي خلفت الدكتاتوريات العسكرية تمكنت من إنجاز القدر الضئيل جداً . وهذا يرجع لا فقط إلى الحالة الاقتصادية والاجتماعية ولكن إلى

عوامل حقيقة أخرى تتعلق بالسلطة . وهذه العوامل الخارجة عن الجهاز الحكومي والتي تتسلل أحيانا إلى الحكومة وإلى الشرطة والقوات المسلحة أثبتت أنها أقوى حتى من الحكومة نفسها التي هي غير قادرة على السيطرة عليها .

٧٩ - والحكومة في حد ذاتها قد تحترم حقوق الإنسان ولكنها تفتقر إلى القدرة والسلطة والتنفيذ لتأمين ممارسة هذه الحقوق ممارسة تامة وحرة ، وغير قادرة على أن تعاقب على الانتهاكات وأن تضمن السلم والنظام القائمين على الحرية . إنها تعيش في خوف سجينه قوى لا يمكنها السيطرة عليها . وهذه مأساة مشكلة كبيرة تستعصي عن الحل ولا حل فوري في الأفق . ولها وقع سلبي وحاصل على الحالة في غواتيمالا لا يمكن فهمه أو معالجته إن لم يؤخذ بعين الاعتبار .

٨٠ - ويجب الاعتراف ، بتواضع وشيء من النسبية ، أنه لن يتيسر تحقيق أي تحسن ملحوظ في حالة حقوق الإنسان في الأجل القصير . وإن قيام حكومة ديمقراطية معززة ، هي المصدر الحقيقي للسلطة ، ترتكز على الدستور والنظام العام الذي يصونه القانون ، مع السيطرة على مراكز القوى غير الشرعية أو القضاء عليها كلية ، وعلى مجتمع يؤمن بالقانون ويثق فيه ويتجنب العنف ويتوخى التسامح وفهم الحاجة إلى التعدية ، وإلى تعايش كافة الأيديولوجيات في سياق الحرية والقبول ، نظريا وعلى الصعيد العملي ، "بثقافة قوامها حقوق الإنسان" ، هي الشروط الواجب توفرها بغية تحسين حالة حقوق الإنسان ضمن عملية هي لا محالة شاقة ومتطاولة .

٨١ - ولكي يتيسر التقدم على هذا الدرب يجب ضرورة أن تستمر الديمقراطية ، يجب أن تكون هناك انتخابات وتحب المحافظة على الدستور . وإذا حدث أي انقطاع لهذه العملية سيتعذر على الحكومة حتى عمل ما أمكنها أن تعمله حتى الآن رغم ما تتصرف به من أوجه النقم والقيود والأوضاع السلبية ولكن عملته بياخلص وعن قناعة وستكون هناك عودة إلى دوامة العنف الذي لا حد له وإلى استفحال واستمرار انتهاكات حقوق الإنسان المريرة التي ترتكبها سلطة حكومية وتغذيها وتشجع عليها . هذا الأمر لن يقبل . ولذلك يعتقد الخبير أن الإبقاء على الديمقراطية الدستورية في غواتيمالا رغم ما تشكوه من قيود وأوجه نقم وضعف أمر حيوى بالنسبة لحماية حقوق إنسان مستقبلا .

٨٢ - وقد رغب الخبير في إبداء هذه التعليقات لأن هذا هو آخر تقرير يقدمه إلى اللجنة . وقد رأى أن من واجبه بيان وجهات نظره بصراحة تامة دون أي تكتم .

٨٣ - خلال هذه السنوات من التعامل مع الحالة في غواتيمالا تولد فيه حب هذا البلد وحب شعبه وكأنهما بلده وشعبه . وهذا هو الأمر الذي يجعله يثق في أن غواتيمالا

قادرة على التغلب على العنف المนาفي للديمقراطية وتأمين الاحترام لحقوق الإنسان بالاستناد إلى دستور فعال وإلى التغييرات البليغة الأشهر اللازم أن تطرأ على الحالة الاقتصادية والاجتماعية الراهنة .

### الحاشية

National Statistics Institute, Encuesta Nacional Socio-Demográfica (1)  
fica 1986-1987: Demografía, Total República, vol. 1, Guatemala, 1987.

خطة الخدمات الاجتماعية التي وضعتها أبشرية غواتيمala .  
تقرير عن حالة حقوق الإنسان في غواتيمala ، ١٩٨٩ ، لجنة حقوق الإنسان في  
غواتيمala .

التقرير الخاص الذي أعدّه مركز بحوث ودراسة وتعزيز حقوق الإنسان .

### المرفق الأول

برنامج الدورة التدريبية الثانية لحقوق الإنسان التي نظمها  
مركز حقوق الإنسان بالتعاون مع وزارة الشؤون الخارجية في  
غواتيمala و مع كونغرس الجمهورية في غواتيمala و وزارة  
الداخلية و وزارة الدفاع و محكمة العدل العليا ووكيل حقوق  
الإنسان والمركز من أجل الديمقراطية

### أنتيفوا

من ٣٣ إلى ٣٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩  
(فندق راما دا)

الاشترين ، ٣٣ تشرين الأول / أكتوبر

صباحاً

٩/٠٠ - ١٠/٣٠ تسجيل المشتركيين

١٠/٣٠ - ١١/٣٠ افتتاح الدورة التدريبية . خطابات:

- هيكتور مايورا داوي ، رئيس لجنة حقوق الإنسان التابعة لكونغرس الجمهورية في غواتيمala
- خوليو أرميندو مارتيني هيريرا ، نائب وزير الشؤون الخارجية

- هيكتور غروس إسبيل ، الخبير التابع للجنة حقوق الإنسان

- خوزيه فيرناندو لوبيو دوبون ، رئيس كونغرس الجمهورية في غواتيمala

فترة استراحة

١٢/٣٠ إلى ١٣/٣٠ معلومات عامة عن البرنامج

بعد الظهر

- ١٥/٣٠ - ١٦/٣٠ نشر وتعليم حقوق الإنسان في المستويات الابتدائية والثانوية والجامعية
- هيكتور غروس إسبيل ، الخبير التابع للجنة حقوق الإنسان المعنى بفواتيمala

فترة استراحة

- ١٦/٤٥ - ١٨/٣٠ شر وتعزيز حقوق الإنسان عن طريق وسائل الإعلام
- ماركو أنطونيو ساغاستوم غيميل ، مستشار معنوي بالاستراتيجيات التعليمية

الثلاثاء ، ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر

صباحاً

نشر وتعليم القانون الإنسان الدولي وحقوق الإنسان لضباط القوات المسلحة  
هيكتور غروسو إسبيل  
فترة استراحة  
مائدة مستديرة بشأن نشر وتعليم حقوق الإنسان في المدارس في  
مستويات أكاديمية خاصة وعن طريق وسائل الإعلام بمشاركة  
ممثلين لما يلي: رابطة الأمم المتحدة الفوatiمالية (جوزيه  
فيرناندو مولينيدو كوستيyo) ، جامعة سان كارلوس (إيريك  
أوفال مارتينيز) ، وسائل الإعلام (زويلا رئيس إيلسكاما) ،  
وزارة التعليم (ماركو فينيسيو ميجيا) ، جامعية رافاييل  
لانديفار (خورخيه كابريرا هورتاري)  
الموجهان: هيكتور غروسو إسبيل  
ماركو أنطونيو ساغاستومي غيميل

بعد الظهر

الفريق العامل الأول لإعداد استنتاجات ووصيات بشأن العمل  
المنسق من أجل تعزيز وحماية نشر وتعليم حقوق الإنسان في  
المستويات الابتدائية والثانوية والجامعية وعن طريق وسائل  
الإعلام

الأربعاء ، ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر

صباحاً

نشر وتعليم حقوق الإنسان لموظفي الشرطة والسجن:  
مانوييل نونيز بيدرازا ، مفوض الشرطة الرئيسي المعنى بتأمين  
الدولة ، وزارة الداخلية في إسبانيا  
فترة استراحة  
مائدة مستديرة حول نشر وتعليم حقوق الإنسان لموظفي الشرطة  
والسجنون مع ممثلي: وزارة الداخلية  
(مارينا كونسويلو بوراس) ، المديرية العامة للسجنون (خافيير  
أنطونيو ريندون) ، قسم الشرطة الريفية (خوزيه روبين  
كاريان) وكلية الشرطة (ماجدلينو بينيدا)  
الموجهان: مانيويل نونيز بيدرازا  
خولييو مايير

بعد الظهر

الفريق العامل الثاني لإعداد الاستنتاجات والتوصيات بشأن العمل المشترك لتعزيز وحماية نشر وتعليم حقوق الإنسان لموظفي الشرطة والسجون

١٨٠٠ - ١٥٠٠

صباحاً

إدراج وتطبيق مقاييس حقوق الإنسان الدولية في القانون الداخلي الغواتيمالي  
إدواردو جيمينيز دي أريشاغا ، الرئيس السابق لمحكمة العدل الدولية

فترة استراحة

مائدة مستديرة حول تعزيز تطبيق مقاييس حقوق الإنسان الدولية في القانون الداخلي الغواتيمالي مع ممثلي: المحكمة الدستورية (إدغار بالسيلز تويو) ، مكتب وكيل حقوق الإنسان (أنغيل ألفريدو فيغيروا) محكمة العدل العليا (أولغا شوك جولمنا وميفائيل أنغيل فيلاتورو شونيمان) وهيكتور غروس إسبيل  
الموجه: إدواردو جيمينيز دي أريشاغا

بعد الظهر

الفريق العامل الثالث لإعداد استنتاجات وتوصيات بشأن العمل المنسق لتعزيز وحماية إدراج وتطبيق قواعد حقوق الإنسان الدولية في القانون الداخلي الغواتيمالي

١٨٠٠ - ١٥٠٠

صباحاً

نشر وتعليم القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان لضباط القوات المسلحة

٩٤٥ - ٩٠٠

جان - بيير غيفيل ، ممثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر  
مائدة مستديرة حول نشر وتعليم القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان لضباط القوات المسلحة بمشاركة ممثلي لما يلي:

١١٠٠ - ٩٤٥

مدير مركز الدراسات العسكرية (اللواء جيمي راباناليس  
ريبيع) ، مدير مدرسة الفنون التطبيقية (العقيد ماريو رينسي  
أوريكيريز) رئيس الوحدة الإعلامية للجيش (العقيد لويس أرتورو  
إيساكز روذرفيغز)

الموجه: جان - بيير غيفيل

فترة استراحة

١٢/٠٠ - ١١/١٥ الفريق العامل الرابع لإعداد استنتاجات و توصيات بشأن العمل  
المنسق لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بنشر وتعليم القانون  
الإنساني الدولي لضباط القوات المسلحة

بعد الظهر

١٦/٠٠ - ١٧/٠٠ توزيع استبيان لتقدير الدورة التدريبية  
عرض استنتاجات و توصيات الأفرق العاملة على الجلسة العامة  
منح الشهادات

١٧/٠٠ - ١٨/٠٠ خطاب يلقىه خوزيه لـ . غوميز ديل برادو نيابة عن السيد يان  
مارتينسون ، وكيل الأمين العام للأمم المتحدة المعنى بحقوق  
الإنسان

١٨/٠٠ - ١٩/٠٠ اختتام الدورة التدريبية من جانب السيد أرييل ريفيرا  
إيرياس ، وزير الشؤون الخارجية في غواتيمala  
حفل استقبال رسمي ينظمها وزير الشؤون الخارجية (فندق  
رامادا)

## المرفق الثاني

برنامجه مساعدة مقدم من مركز حقوق الإنسان إلى  
الحكومة الديموقراطية في غواتيمالا وفقاً لقرارى  
لجنة حقوق الإنسان ٥٠/١٩٨٨ و ٧٤/١٩٨٩

## وزارة الداخلية والشؤون القضائية

شباط/فبراير - نيسان/أبريل ١٩٨٩ . أتيحت خدمات السيد لياندرو غونزاليز بوبليتي ، رئيس قسم الشؤون القضائية ، فيكاريا دي لا سوليدارidad ، أبرشية سانتياغو ، شيلي ، من أجل إلقاء المشورة والمساعدة للسلطات الفوatiمالية بغية حماية حقوق الإنسان ، لا سيما فيما يتعلق بمسائل حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي . وقام السيد غونزاليز بوبليتي بإلقاء المشورة أساساً للمؤولين من الشرطة ولكنه أسدى المشورة كذلك للجنة الاستشارية المعنية بمسائل حقوق الإنسان لدى مكتب رئيس الجمهورية .

٤ - ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨: منhattan تدريبitan لمسؤولين من الشرطة: السيد أثريكي سيفوينتشى دي لا كروز ، مفوض الشرطة ، رئيس مكتب السلوك المهني والسيد خوزيه ألبيرتو أستيبان لوبيز كورونادو ، مكتب المستشار القانوني لدى الشرطة الوطنية وذلك لتنكينهما من حضور الدورة التدريبية المتخصصة الحادية عشرة لضباط الشرطة التي ينظمها المركز الدولي للبحوث والدراسات الاجتماعية والجنائية والمتعلقة بالسجن في ماسينا ، إيطاليا .

٣ - ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩: منhattan تدريبitan لمسؤولين من الشرطة: السيد لويس أرتورو بانياغا غاليسيا ، مفوض شرطة ، رئيس فيلق الشرطة الوطنية الخامس ، والسيد فرانسيسكو فلورييس ساندوفال ، رئيس القسم القانوني لقوات الشرطة الوطنية وذلك لتنكينهما من حضور الدورة التدريبية المتخصصة الثانية عشرة لضباط الشرطة التي ينظمها المركز الدولي للبحوث والدراسات الاجتماعية والجنائية والمتعلقة بالسجن في ماسينا ، إيطاليا .

١٨ تشرين الأول/أكتوبر - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩: أتيحت خدمات السيد خوليо ماير ، الأستاذ المقيم في القانون الجنائي والإجرائي ، جامعة بوينس آيرس ، الأرجنتين وذلك لإلقاء المشورة وتدريب ضباط الشرطة وموظفي السجون في مجال حماية حقوق الإنسان وإعداد الملفات لفرق الدعاوى القانونية وإجراء التحقيقات التزية في القضايا التي تحدث في ظروف مشيرة للشبهات .

### مكتب وكيل حقوق الإنسان

١٩٨٩ - أتيحت كتب ووثائق لمكتبة مراجع بشأن حقوق الإنسان الأساسية .

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ - منحة تدريبية للسيد خورخيه كابريرو هورتاري ، الأمين العام لمكتب وكيل حقوق الإنسان وذلك من أجل دراسة تنظيم وتسخير مكتب المفوض السامي البرلماني لإسبانيا ولوضع التوصيات الملائمة من أجل أن يعمل مكتب وكيل حقوق الإنسان في غواتيمala بالنظم التي درست .

١٩٨٩ معدات مكتبية أتيحت لمكتب وكيل حقوق الإنسان .

٣٠ أيلول/سبتمبر - ٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ - أتيحت خدمات الأنسنة بياترييس رويدا مونيز والسيد رافاييل كارسيا أورماكيا من مكتب المفوض السامي البرلماني لإسبانيا وذلك من أجل إسداء المشورة لمكتب وكيل حقوق الإنسان في غواتيمala .

### وزارة التعليم

كانون الثاني/يناير - كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - خلال هذه السنة أتيحت خدمات السيد ماركو أنتونيو سيفاستوم غيميل ، وهو مستشار محلي معني بال التربية والاستراتيجيات التعليمية وذلك من أجل تدريب فريق من المدرسين تابعين للوزارة في مجال تعليم حقوق الإنسان في المستويين الابتدائي والثانوي ومن أجل النشر على المستوى الشعبي لنصوص تتعلق بحقوق الإنسان .

٣ - ٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ - منحتان تدريبيتان لكل من السيدة ليديا مارسيديس رابانليس بيتو وهي مدرسة تعليم ابتدائي في المدن والستة أولغا إيفيلين أمادو جاكوبو ، مديرية الوحدة الاستشارية القطاعية التابعة لوزارة التعليم ، وذلك من أجل حضور الدورة التدريبية الدولية السابعة المتعلقة بحقوق الإنسان والسلم التي ينظمها المركز الدولي المعنى بالتدريب في مجال حقوق الإنسان والسلم ، في جنيف (سويسرا) .

آب/أغسطس ١٩٨٩ - (لم تستغل المنحتان التدريبيتان اللتان كانتا مقررتين لاستاذين جامعيين من أجل حضور دورة تدريبية ينظمها معهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان) .

### وزارة الدفاع

حزيران/يونيه ١٩٨٩ - (لم تستغل المنحتان التدريبيتان اللتان كانتا مقررتين لضابطين من ضباط القوات المسلحة من أجل حضور الحلقة التدريبية المعنية بالقانون الإنساني الدولي في سان ريمو (إيطاليا)) .

اللجنة الاستشارية المعنية بمسائل حقوق الإنسان لدى مكتب رئيس الجمهورية  
١٩٨٩ - أتيحت كتب ووثائق لمكتبة مراجع بشأن حقوق الإنسان الأساسية .

#### وزارة الخارجية

١٩٨٩ - أتيحت كتب ووثائق لمكتبة مراجع بشأن حقوق الإنسان الأساسية .

٣٠ كانون الثاني/يناير - ١١ أيار/مايو ١٩٨٩ - قدمت منحتان تدريبيتان لمسؤولين في وزارة الشؤون الخارجية هما الانسة آراسيلي فيفنشال والسيد خوان كارلوس كويستار غالفيز ليقروا بالاطلاع ، في جنيف ، على الإجراءات الدولية وعمل مختلف الهيئات التابعة للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان (لجنة حقوق الإنسان ، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان) فضلاً عن الاطلاع على كيفية عمل مركز حقوق الإنسان والوكالات الدولية مثل منظمة العمل الدولية ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، واللجنة الدولية للصليب الأحمر ، وذلك لتأمين تنسيق أفضل بين المركز وحكومة غواتيمala .

#### جماعات السكان الأصليين

١٩٨٩ - من ١٣ شباط/فبراير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٨٩ ومن ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ أتيحت خدمات السيد أوغستو ويليمسن دياز وهو مسؤول سابق في المركز وخبير بشؤون السكان الأصليين وذلك من أجل إداء المشورة للسلطات الغواتيمالية فيما يتعلق ب المسائل المتعلقة بالنهوض بجماعات السكان الأصليين وحمايتها . وقام السيد ويليمسن دياز ، في زيارته الأولى ، بتوفير التدريب في هذا الموضوع لموظفين من وزارات التنمية الحضرية والريفية والتعليم والثقافة والصحة العامة واللجنة الاستشارية المعنية بمسائل حقوق الإنسان لدى مكتب رئيس الجمهورية واللجنة التابعة للكونغرس والمعنية بجماعات السكان الأصليين .

وفي زيارته الثانية ركز بالدرجة الأولى على إداء المشورة لأفراد اللجنة التابعة للكونغرس والمعنية بجماعات السكان الأصليين حول صياغة مشروع قانون يتعلق بجماعات السكان الأصليين من شأنه التوسيع في المادة ذات الصلة بهذا الموضوع من الدستور . والمتوقع لزوم تنظيم بعثات استشارية ثالثة مدتها قرابة الشهرين وتنصف الشهر في عام ١٩٩٠ من أجل الانتهاء من صياغة مشروع القانون المذكور .

#### التدريب في مجال حقوق الإنسان

قام مركز حقوق الإنسان بالاشتراك مع حكومة غواتيمala بتنظيم الدورة التدريبية الأولى في مجال حقوق الإنسان في الفترة من ١٤ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ في غواتيمala سيتي . وقد حضر هذه الدورة التدريبية ستون شخصاً (من قضاة وحكام

ومسؤولين حكوميين ومدرسين وضباط شرطة وضباط القوات المسلحة ونواب وأعضاء مكتب وكيل حقوق الإنسان واللجنة التابعة للكونغرس واللجنة الاستشارية لدى مكتب الرئيس وممثلين للمنظمات غير الحكومية .

وفي الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ عقدت الدورة التدريبية الثانية في أنتيغوا (غواتيمالا) كمتابعة للحلقة الأولى وحضرها نفس الأفراد تقريرياً . وقام المشرفون بمساعدة سلسلة من التوصيات لتكون محل دراسة من جانب السلطات الفوatimالية والتي يمكن أن توفر عناصر لوضع سياسة منسقة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال نشرها وتعليمها في المدارس والجامعات وللمسؤولين عن إنفاذ القانون وللقضاة والقوات المسلحة .

- - - - -